

كَبِيسُولَاتٌ فِي قِهْبَةٍ

أحكام الصيام

أجوبة فقهية لفضيلة الشيخ

أحمد الجوهري عبد الجواد

- صوم النصف من شعبان وهلال رمضان واختلاف المطالع 8
- النية في الصيام وإتمام صيام الفرض والنفل 20
- مسائل متفرقة عن الصيام ومستحباته ومبطلاته ومكروهاته 29
- صيام المريض والمسن والمسافر وقضاء الصوم وفدية المفطر..... 69
- صلاة التراویح وقيام الليل والاعتكاف وليلة القدر 106
- زکاة الفطر 120
- صيام ست من شوال 129

نصائح تستأنس بها قبل رمضان

كيف أستعد لرمضان؟

- توكل على الله تعالى، واستعن به على جميع أمرك، وأكثر من الدعاء والتضرع أن يوفقك وأن يجنبك العوائق.
- واستحق عزيمتك وهمتك ألا يفوتوك شعبان ورمضان وما فيهما من الخيرات.
- رتب خطتك من الآن: التوبة، الاستغفار، الصيام، القيام، قراءة القرآن، الصدقة، تكثير النيات، وسائل الأعمال.
- تخل عن معاصيك، عاداتك السيئة، ومنها: ترك الجمعة، ترك الصلاة في المسجد، تأخير الصلاة عن وقتها، العجلة في أداء الصلاة، كثرة السهو فيها، إهمال الورد، الغفلة عن أذكار اليوم والليلة.
- خذ نفسك بالتدريج من الآن في التخلص والتحلي، اقتل كل يوم عادة سيئة وأحدث مكانها عادة حسنة.
- تزود لرمضان بقراءة كتاب في "فقه الصوم"، وآخر في "فقه الخشوع"، وصاحب في ختمة شعبان "تفسيرًا مختصرًا" يعينك على فهم ما تقرؤه.
- اربط أسرتك / أصدقاءك / جيرانك بالهدف حتى تجد البيئة المناسبة والمساعدة لك على تحقيق هدفك، فإن نسيت ذكره، وإن ذكرت أعاده.
- ضع عوائق بينك وبين مواضع السيئات، وعرقليل أمام وصولك إلى أماكن التفاهات، وحواجز تمنعك من الاسترسال في الفوضى وما يعطل خطتك.

● تذكر على الدوام أن حولك وقوتك كلها بربك، وأنك لا شيء، وما لك شيء، ولا
ملك لك شيء، ولا فيك شيء.

وعلى قدر ضعفك وفاقتكم وفقرك وذلّك وخضوعك يكون عطاوك عند ربك
وغناك وكرمك.

● ● اللهم بلّغنا رمضان ووفقنا فيه لصالح الأعمال، اللهم آمين.

لطيفة في الصيام

من روائع فقهائنا الكرام رحمهم الله تعالى: أنهم أحصواكم مرة صام النبي صلى الله عليه وسلم شهر رمضان؟
- وقد وجدوا أنه صلى الله عليه وسلم صام تسع رمضانات..
ومن المفارقات الطيبة: أنه لم يكمل له رمضان (30 يوماً) إلا سنة واحدة، والباقي
نواقص (29 يوماً).

وما الحكمة في هذا؟
- ولعل الحكمة في ذلك - والله أعلم -: تطمئن نفوس من يصومه ناقصاً من أمته،
والتنبيه على مساواة الناقص للكامل في الفضل من حيث الثواب المترتب على
أصل صوم رمضان.

موائد الإفطار والتبذير

ما إن يقترب رمضان حتى تتعالى بعض الأصوات الشاذة بالكلام على:

-موائد رمضان وأموالنا المهدورة.

-وصيام النهار والطاقات المعطلة.

-والإسراف في أضواء المساجد والشوارع.

-والتبذير في الأطعمة المعدة للإفطار.

وغير هذا من اللطبيات الكاذبة التي يقصد بعض أولئك بها إثارة الشكوك والشبهات حول فريضة محكمة أمر بها الله في القرآن الكريم، وبيّنتها السنة النبوية، واستقر عليها إجماع المسلمين طوال تاريخهم.

إنَّ مجرد التشكيك في أن الصوم فريضة من فرائض الإسلام - وهو ليس فريضة فحسب بل هو ركن من أركان الدين -: كفر بالله تعالى، وخروج من ملة الإسلام، واعتبار قائله في الصف المناوى والمعادى لـ الله ورسوله والمسلمين. فإن فرضية الصيام من المعلوم من الدين بالضرورة.

لا يتناول هذا الكلام:

-من يحذر من الإسراف بالدعوة إلى الاعتدال في المأكل والمشرب.

-ومن يعيّب التصرفات غير الراسدة للصائمين بقصد الإصلاح.

وما شابه هذا.

إنما المقصود: من يتخذ ذلك سلماً ووسيلة يصل بها إلى أغراضه في ذبحة عقائد المسلمين وإيمانهم.

وكل قول يعرف قصد قائله من ورائه بتتبع منهجه الذي تعود عليه طوال الوقت ويدنن حوله ليل نهار، وبمقارنة كلامه بعضه ببعض، خاصة حول شعائر الملل الأخرى الكافرة.

وليس في هؤلاء المشككين ممن دخل الإسلام قريباً، أو نشأ في بيئه مغلقة لم تصله آيات القرآن وأبجديات الأحاديث النبوية، كما أن معاني تلك الآيات والأحاديث لا تستعصي على أفهمهم !!

فمن الوضوح بمكان:

آية مثل قوله عز وجل: {يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون}، البقرة: ١٨٣

و الحديث مثل قول النبي صلى الله عليه وسلم: "بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان".

بل القوم يعلمون، وهم يدبرون ويخططون ثم ينطلقون في حملاتهم من خبرة ودراسة.

سلم الله دينه وعباده من عدوان المعتدين، وهيا له أمر رشد يعز فيه أهل طاعته، ويذل فيه أهل معصيته. آمين.

صوم النصف من شعبان وهلال رمضان واختلاف المطالع للبلدان

صوم النصف من شعبان وما بعده

هل يصح صوم يوم النصف من شعبان؟

- صوم النصف وما بعده على تفصيل:

• إن لم يصم ما قبله ولا وافق عادة له: لم يصح صومه.

• وإن صام ما قبله أو وافق عادة له: يصح صومه.

هل ستواصل الصوم من اليوم مثلاً وتظل تصوم كل يوم؟

- أكمل وفقك الله تعالى.

هل تصوم كل اثنين وخميس، أيام البيض، صوم يوم وفطريوم، مثلاً، وجاء في

يوم النصف أو بعده وتريد أن تمضي على عادتك؟

- أكمل وفقك الله تعالى.

وإذا كنت، لم تصم قبله، ولا أنت مرتبط بعاده معينة، فأي شيء تريد؟

- لا يجوز لك أن تصوم، إلا إن كان عليك قضاء أو نذر أو كفارة. والله أعلم.

صيام اليوم الثلاثين من شعبان

يختلف الناس كثيراً في يوم الثلاثاء من شعبان كل عام؛ بعضهم يقول: هو من رمضان، وبعضهم يقول: ليس من رمضان، هل يصح أن أصومه احتياطاً؟

- لا، لا يجوز.

الصواب: أن لا نبدأ صوم رمضان إلا بعد رؤية الهلال، أو بعد أن تكتمل أيام شهر شعبان.

فلو كان عليّ قضاء يوم أو نذر، أصومه فيه؟

- نعم، لا حرج.

ولو كان يوم اثنين - مثلاً - وأنا معتاد على صيام الاثنين والخميس، أصومه؟

- نعم، لا حرج .

إذن الصوم ممنوع في غير ذلك تقريباً؟

- نعم.. فما لم يكن الصوم عن قضاء أو نذر أو وافق عادة، فصيام هذا اليوم: حرام. والله أعلم.

الصوم في النصف الثاني من شعبان

هل الصوم في النصف الثاني من شهر شعبان ممنوع؟

- من كان عليه قضاء أو نذر .. فليصمه، لم يمنعه أحد.

أنا ليس علي قضاء، وليس علي نذر؟

- ومن كان معتادا على صوم الإثنين والخميس أو يوم ويوم، ليكمل عادته

وليصم، لا يمنعه أحد.

أنا ليست لي عادة منها؟

- ومن بدأ الصوم قبل النصف الثاني بيوم وأراد أن يواصل الصيام ولو إلى يوم

ثلاثين، فليصم، لا يمنعه أحد.

لكني لم أصم قبل النصف الثاني؟

فإذا لم يكن صومك عن:

*قضاء

*ولا نذر.

*ولا عادة.

*ولا مواصلة..

فلا تفعل، لا تصنم.

ولو صمت، ما حكم صيامي؟

- هذا مكروه تحريمًا عند الشافعية، وأي ثواب ترجو من وراء التطوع بصوم
مكروه، وأيضًا كراهة تحريم!

ملحوظة :

من صام قبل النصف الثاني ولو يومًا فله أن يواصل الصيام إلى آخر شعبان.

فلو أفتر في يوم من النصف الثاني؟!

- ليس له أن يعود إلى الصوم مرة أخرى.

كأنه بهذا يمتنع صوم يوم الشك، والنصف الثاني من شعبان كله إلا بهذا الترتيب
السابق؟

- نعم.

وهل هناك أيام أخرى يمنع صومها في الإسلام؟

- نعم، بقية الأيام التي يمنع صومها هي:

*عيد الفطر.

*عيد الأضحى.

* وثلاثة أيام بعد عيد الأضحى.

فمن صامها: يأثم، ولا يصح صومه. والله أعلم.

ثبوت الهلال بغير الرؤية

إنا نعلم بالاضطرار من دين الإسلام أن العمل في رؤية هلال الصوم، أو الحج، أو العدة، أو الإيلاء، أو غير ذلك من الأحكام المعلقة بالهلال بخبر الحاسب، أنه يرى أو لا يرى: لا يجوز .

والنصوص المستفيضة بذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم كثيرة . وقد أجمع المسلمون عليه، ولا يعرف فيه خلاف قديم أصلاً، ولا خلاف حديث. إلا أن بعض المتأخرین من المتفقہة الحادثین بعد المائة الثالثة زعم أنه إذا غم الهلال جاز للحاسب أن يعمل في حق نفسه بالحساب؛ فإن كان الحساب دل على الرؤية: صام، وإنما: فلا.

وهذا القول - وإن كان مقيداً بالإغمام، ومختصاً بالحاسب - فهو شاذ، مسبوق بالإجماع على خلافه.

فأما اتباع ذلك في الصحو أو تعليق عموم الحكم العام به: فما قاله مسلم. شيخ الإسلام ابن تيمية . رحمه الله تعالى.

لا يثبت هلال رمضان ولا غيره من الشهور بالحساب، ولا بقول المنجمين، ولا بالمنامات، ولا بالرؤى؛ فالصيام عبادة، ولا نتعبد إلا بالرؤى، وهذه الأشياء لا مدخل لها في العبادات.

وهل يجب على صاحب الحساب أن يصوم بمعرفة نفسه؟
- لا، لا يجب.

ولو صام فظهر أنه من رمضان، يجزئ عن صوم الفرض؟
- لا، لا يجزئ.

لو رأى إنسان النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقال له: الليلة أول رمضان؛
هل يصح صومه؟

- لا، لا يصح، بإجماع أهل العلم؛ لأنَّه لا ثقة بضبط النائم. والله أعلم.

**إذا رأينا الهلال -في آخر شعبان أو آخر رمضان- قبل غروب الشمس،
هل يعتد به؟!**

- لا، سواء رأيناه قبل الزوال أو بعد الزوال، لا يعتد بذلك للليلة الماضية ولا للليلة القادمة؛ لأنَّ الشرع علَّق الحكم بالرؤى بعد الغروب. والله أعلم.

ضوابط في دخول الشهر

من رأى الهلال: ثبت وجوب صوم رمضان في حقه، فماذا عنمن لم يره؟

- هذا يثبت رمضان في حقه بحكم المفتى بثبوت الرؤية.

واشترط الشافعية لهذا:

*ألا يكون المفتى حنبلياً.

*وألا يحتمل أنه أراد الحساب. والله أعلم.

دخول الشهر وخروجه إن غم على الرائي

إذا رأى عدل هلال رمضان، وحكم المفتى بخبره، ثم صمنا ثلاثة يوماً ولم نر

هلال شوال، ما العمل؟

- نفطر..

ولو كانت السماء مصحبة؟

- نعم؛ لأن عدد الشهر قد اكتمل.

الوهم في رؤية هلال رمضان

إذا أصبح الناس يوم الثلاثاء من شعبان وهم يظنونه تكملة شعبان، فثبت أثناء النهار أنه من رمضان، ماذا يفعلون؟

- يجب عليهم:

- 1- الإمساك بقية اليوم.
- 2- قضاء يوم مكانه.

وهل رؤية الهلال في نهار الثلاثاء من شعبان تعني أن هذا اليوم من رمضان؟
- لا، هذ الهلال لليلة القادمة؛ فيبدأ الناس الصوم من اليوم التالي. والله أعلم

حكم من رأى الهلال وحده

رجل رأى هلال شعبان وحده، وحكي ذلك للناس، ولم يأخذ المفتى بقوله، إذا
كمل شعبان بعده ثلاثة أيام، هل يجب عليه الصوم؟
- نعم؛ يثبت رمضان في حقه، وفي حق من اعتقد صدقه في إخباره برؤيته نفسه.
والله أعلم.

أجر الصوم واختلاف العدة

إذا أتى رمضان تسعه وعشرين يوماً، وأتى ثلاثين يوماً، فهما متساويان في الأجر؟ أم يزيد الأخير؟

- ينقص شهر رمضان ويكمel، وثوابه في الحالتين واحد - إن شاء الله تعالى.

فمن صام في بلد تسعه وعشرين، وصام آخر في غيرها ثلاثين.. فأجرهما بالنسبة لصوم الشهر واحد.

ولزيادة تطمئن نفوس من يصوم الشهر ناقصاً - والله أعلم - كان ما صامه رسول الله صلى الله عليه وسلم في حياته:

- سنة واحدة: أتى رمضان كاملاً.

- وثمانية سنوات: أتى رمضان ناقصاً. والله أعلم.

اختلاف المطالع

إذا ظهر هلال شهر رمضان في بلد، يجب الصوم على جميع أهل تلك البلد، فهل يجب الصوم على غيرهم؟

- نعم .. يجب الصوم على من وافقهم في المطلع.

وما هو المطلع؟

- طلوع الشمس وغروبها. والله أعلم.

اختلاف المطالع والمسافر

يوم الثلاثاء من شعبان .. لما لم يظهر الهلال: أصبحنا مفطرين .. ثم سافرت إلى دولة أخرى.. ووجدتتهم صائمين.. أصوم معهم؟

- نعم، تصوم؛ تجب عليك موافقتهم.

وإذا رأينا هلال رمضان في بلادنا وصمت .. ثم سافرت إلى بلدة أخرى ووجدتهم مفطرين.. أفطر معهم؟

- لا، لا تفطر؛ لأن صومك اعتمد على يقين الرؤية؛ فلا يجوز لك مخالفتها.

ولو سافرت في آخر يوم من رمضان وأنا صائم، ووجدت أهل البلد التي سافرت إليها مفطرين.. أصوم أو أفطر؟

- افعل مثلهم؛ فقد أصبحت واحداً منهم.

ولو كنت في بلدي يوم الثلاثاء من رمضان مفطراً وسافرت إلى بلد أخرى فوجدتتهم صائمين.. أصوم أو أفطر؟

- افعل مثلهم؛ فقد أصبحت واحداً منهم. والله أعلم.

السفر واختلاف العدة بين البلاد

شخص صام رمضان في بلده، ثم سافر في نهاية الشهر إلى بلد آخر، فوجدهم صائمين، ولو صام معهم كان رمضان بالنسبة له 31 يوماً، هل يصوم أو يفطر؟
 - يصوم، لأنه بالانتقال إلى بلدتهم قد صار واحداً منهم، فيلزمهم حكمهم.

ولو أن شخصاً سافر إلى بلد فوجد عندهم العيد، ولو أفطر: كان رمضان بالنسبة له 28 يوماً.. هل يصوم، أو يفطر؟
 - يفطر معهم، ويقضي يوماً مكانه.

ولو كان رمضان في البلد التي سافر إليها 29 وفي البلد التي بدأ الصوم فيها 30 هل يقضي يوماً وحده؟
 - لا، بل يفطر مع البلد الذي هو الآن فيها، ولا قضاء عليه ولا شيء.

حكم التهنئة بشهر رمضان

هل التهنئة برمضان مشروعة؟

- نعم، يشرع أن يهني المسلمون بعضهم بعضاً بقدوم رمضان، لما فيه من خيرات وبركات، وبلوغ رمضان نعمة على المهني والمهنية كلّيهما وفي ذلك تذكير له

بهذه النعمة حتى ينتبه لها ولا يضيعها فإن من رحم فيه فهو المرحوم ومن حرم فيه فهو المحروم.

وكان النبي صلى الله عليه وسلم يبشر أصحابه بقدوم رمضان كما خرجه الإمام أحمد والنسائي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يبشر أصحابه يقول: "قد جاءكم شهر رمضان شهر مبارك كتب الله عليكم صيامه فيه تفتح أبواب الجنان وتغلق فيه أبواب الجحيم وتغل في فيه الشياطين فيه ليلة خير من ألف شهر من حرم خيرها فقد حرم".

قال بعض العلماء: هذا الحديث أصل في تهنئة الناس بعضهم بعضاً بشهر رمضان. والله أعلم.

النية في الصيام وإتمام صيام الفرض والنفل

ما معنى النية في الصوم؟ وهل هي ضرورية؟ أم يكفي أن أمسك عن أنواع المفطرات خلال النهار فقط؟ وأكون بهذا صائماً؟!

- النية في الصوم: ركن، لا بد منها، ولا يصح الصوم بدونها.
ومعنى النية في الصوم الواجب: أن تعزم في الليل على ترك المفطرات في نهار اليوم القادم بقصد العبادة طاعةً للله تعالى.
وهذا المعنى بفضل الله تعالى حاصل لدى كل مسلم وMuslimة في كل ليلة من رمضان، فلا داعي للتعمق والوسوسة.

هل يشترط النطق بالنية؟

- محل النية: القلب. هذا هو الواجب، وهو كاف جدًا.
وأما النطق باللسان فمستحب، من أجل تذكير اللسان للقلب فقط. فلو اكتفيت بما في قلبك ولم تنطق بلسانك: صومك صحيح.

فماذا أقول بقلبي، أو بلساني؟

- قل: نويت صوم غدٍ للله تعالى.

ومتي أنوي هذه النية؟ هل لها وقت محدد؟

- نعم، في صوم الفرض: وقتها الليل، من بعد غروب الشمس إلى ما قبل طلوع الفجر.

وفي صوم النافلة: يجوز هذا، ويجوز في أي وقت من بعد طلوع الفجر إلى ما قبل الظهر بقليل.

وهل تجب النية في الصوم لكل يوم أم تكفي نية واحدة لكل الشهر؟

- تجب النية لكل يوم من أيام رمضان؛ لأن كل يوم عبادة مستقلة عن اليوم الآخر.

ومن استيقظ وتسحر فقد نوى، وكذا من كان عازماً في فترة من الليل على صيام اليوم التالي.

لو أكلت أو شربت في الليل بعد النية، هل يلزمني تجديد النية؟

لا، لا يضر الأكل والشرب والجماع في الليل، بعد النية، ولا يلزم تجديدها بعد فعل شيء من هذا، تكفي النية ولو في أول الليل، ولو فعلت بعدها ما فعلت. والله أعلم.

نويت صيام رمضان من الليل .. ثم نمت بعد هذا واستيقظت .. أو أكلت.. أو

شربت .. هل يضر النية؟ هل يلزمني تجديد النية؟

- لا، لا يلزمك تجديد النية في كل ذلك.

وقت نية الصوم

متى أنوي الصيام؛ هل يصح من أول الليل؟ أم لابد من النية عند السحور؟

- وقت النية في الصوم كل الليل؛ فلو نويت في أي جزء من الليل، من عند غروب الشمس إلى طلوع الفجر فصومك صحيح.

يعني لا يشترط في النصف الأخير من الليل؟

- لا، لا يشترط.

لكن انتبه:

لا تنتظر حتى يأتي وقت الفجر وتنوي مع أذان الفجر، لا بد أن يكون قبل ذلك.

لو نويت مع أذان الفجر: صومك باطل. والله أعلم.

تعيين النية في صوم الفرض

عليه صيام أيام من شهر رمضان وأيام بسبب كفارة يمين، إذا صمت يوماً ونويت

به الفرض.. هل من الضروري أن أعين هو قضاء عن رمضان أو عن كفارة اليمين؟

- نعم، يجب تعين النية في صوم الفرض؛ فتحدد: هل هو قضاء عن رمضان، أو كفارة، أو نذر.

وهل من الضروري أن أحدد في الكفارة، هي كفارة يمين، أو كفارة ظهار، أو غير ذلك؟

- لا، لا يلزم أن تحدد في الكفارة نوعها. يكفي أن تنوي أنه عن كفارة.

ملحوظة:

- لا يلزم في صوم قضاء رمضان: السنة لمن عليها أكثر من سنة بسبب الحمل والرضاع مثلاً.

- لا يلزم في صوم النذر تحديد نوعه: نذر تبرر، نذر لجاج.

**هل يصح أن أنوي نية واحدة لشهر رمضان كله؛ حتى لا أنسى،
أم لا بد من نية لكل يوم؟**

- لا بد في صوم الفريضة من تبييت النية لكل يوم؛ لحديث: «إنما الأعمال بالنيات»، وحديث: «من لم يبيت النية قبل الفجر فلا صيام له»؛ ذلك أن صوم كل يوم عبادة مستقلة؛ لتخلل ما ينافق الصوم بين اليومين، كالصلاتين يتخللهما السلام.

هذا في جميع المذاهب؟

- هذا عند الأئمة الثلاثة، وعند الإمام مالك: أنه يكفي نية صوم جميع الشهر في أول ليلة منه.

ويجوز للمسلم أن يقلّد مذهب الإمام مالك في ذلك؛ لئلا ينسى النية في ليلة فيحتاج للقضاء.

والاحتياط: أن يحافظ - مع ذلك - على الإتيان بالنية كل ليلة.

المريض ونية الصوم

المرضى نوعان:

أ - مريض بمرض دائم في الليل والنهار؛ فهذا له أن يترك نية الصوم من الليل؛ لدوام عذره.

ب - أو مريض بمرض متقطع . مثل من به حمى تأتي وتزول .؛ فهذا بحسب حاله وقت الليل:

* إن كان مريضاً: يترك النية؛ لوجود العذر.

* وإن كان معافاً: تجب عليه النية؛ لانتفاء العذر في وقتها، ولا يجوز له ترك النية من أصلها. والله أعلم

إتمام الفرض في الصيام

- إذا بدأت الفرض: صلاة، أو صوما، أو غيرهما، وجب عليك أن تتمه إلى النهاية.. خروجك منه لغير ضرورة: حرام.

فإذا قطعته بالفعل وخرجت منه؟

- إذا قطعت فرض الصلاة؟ وجب عليك أن تقضيه.
وإذا أفترضت في فرض الصوم متعمداً؟ وجب عليك أن تقضيه فوراً.

وإذا كان هذا الفطر في رمضان؟

- وجب عليك أمران :
1-الإمساك بقية اليوم حتى المغرب.
2-والقضاء بعد العيد مباشرة.

وماذا عن النفل؟ مثل: من يصلي الضحى.. أو يصوم يوم الإثنين.. أو غير ذلك؟
- لا يحرم قطعه.. يستحب أن تكمله..

لكن لو قطعته؟

- لا إثم عليك.

ويجب قضاوه؟

- لا، لا يجب.

بل يستحب فقط.

وفرض الكفاية؟ مثل: الصلاة على الجنازة.. هل هو مثل الفرض: يحرم قطعه؟ أو مثل النفل: يجوز؟

- هو مثل النفل: يجوز، ما دام أن معك آخرين يقومون به.

ملحوظة:

يستثنى من التفصيل السابق: الحج والعمرة؛ فعلى كل حال: يحرم قطعهما ويجب أن نتمهما.. فرض .. فرض كفاية .. نفل .. في جميع الأحوال.

تعليق نية الصوم على الم Shi'a ة

أسمع أمي تقول في الليل: نويت صوم غدِّ الله تعالى ، إن شاء الله، هل هذه النية صحيحة؟ تقصد تلفظها بالنية؟

- لا شيء في ذلك، نيتها صحيحة، تامة.

لا، إنما قصدت جملة: (إن شاء الله)، هل فيها شيء؟

- لا، لا شيء فيها، إنما تقولها للتبرك، تقبل الله منها ومنها.

أليس معنى (إن شاء الله) التعليق، والتعليق يضر النية؟

- هذا من معانيها نعم، لكنه ليس كل معانيها.

فمن قصد التبرك: نيته صحيحة.

ومن قصد التعليق: نيته باطلة.

ومن قصدهما معاً أو لم يقصد شيئاً: نيته باطلة. والله أعلم.

جمع النية في النوافل

هل يجوز أن أجمع في النية بين:

- صوم الإثنين أو الخميس.

- في الأيام البيض.

- من شهر شعبان.

وهكذا في صوم جميع النوافل؟

- نعم؛ يجوز الجمع بين صوم نفلين فأكثر بنية واحدة. والله أعلم.

قطع نية الصوم نهارا

من قطع نية الصوم نهاراً، هل يبطل صومه؟

- لا، لا يؤثر، الصوم يختلف عن الصلاة وغيرها في أن قطع نيته لا يؤثر فيه فمطلوب الشرع: الإمساك مع نية متقدمة، وقد حصل.
فمن قطع نية صومه في النهار: لا يبطل صومه. والله أعلم.

مسائل متفرقة عن الصيام ومستحباته ومبطلاته ومكروهاته

شروط وجوب الصيام

ابني عنده تسع سنوات.. هل يجب عليه الصوم؟

- لا يجب الصوم على الصبي حتى يبلغ..

وعلامة بلوغه :

- الاحتمام، للولد والبنت.

- الحيض، للبنت.

- بلوغ خمسة عشر عاماً هجرية إذا لم يحصل حيض ولا احتلام.

ومتي نأمر أبناءنا بالصوم؟

- إذا بلغوا سن التمييز، وهو سبع سنوات وقدروا على الصوم. ونرغبه في ذلك، ونحبّيه، ولا نجبره.

وإذا صام الصبي هل يشترط له تبييت النية؟

- النية واجبة لصيام كل يوم من رمضان وكل صوم واجب .. فعليه نعم أن ينوي من الليل.

ولو نوى الصغير والكبير نية واحدة للشهر كله: أجزاءه عند الإمام مالك. والله أعلم

متى يجب الصوم على أبنائنا

ابني عنده تسع سنوات؛ هل يجب عليه الصوم؟

- لا يجب الصوم على الصبي حتى يبلغ..

وعلامة بلوغه :

- الاحتمام، للولد والبنت.

- الحيض، للبنت.

- بلوغ خمسة عشر عاماً هجرية إذا لم يحصل حيض ولا احتلام.

ومتى نأمر أبناءنا بالصوم؟

- إذا بلغوا سن التمييز، وهو سبع سنوات وقدروا على الصوم، وقدروا على الصوم، وقدروا على الصوم، ونرحب به في ذلك، ونحبّه، ولا نجبره.

وإذا صام الصبي هل يشترط له تبييت النية؟

- النية واجبة لصيام كل يوم من رمضان وكل صوم واجب.. فعليه نعم أن ينوي من الليل.

ولونوى الصغير والكبير نية واحدة للشهر كله: أجزاءه عند الإمام مالك. والله أعلم

أمر الصبي بالصوم

ولدي الصغير (عبد الله) يأتي عليه رمضان هذا العام وله من العمر: سبع سنوات، فهل يجب عليه الصوم؟

- إذا بلغ الصبي المميز سبع سنوات نأمره بالصوم، كما نأمره بالصلاوة في هذا العمر، ويُرْغَب في ذلك، ولا يجبر .. وهذا كله من باب التعويم، وليس من باب الوجوب، ويراعى فيه طاقة الولد وقدرته.

وهل يجب عليه أن يبيت النية لصومه من الليل مثل الكبير؟

- نعم ينوي من الليل. هذا شرط في أداء فريضة الصوم نفسها، وإن لم تكن واجبة عليه. والله أعلم.

لو أذن الفجر وفي فمي طعام، فماذا أصنع؟

- أمسكه، لا تبلغ منه شيئاً .. وأخرجه.

فلو سبق شيء منه إلى جوفي أثناء ذلك؟

- لا يضر، صومك صحيح .. والله أعلم.

أسلم حديثاً ويأتي بالمفطرات جهلاً

لي صديق ألماني أسلم العام الماضي قبل رمضان بأيام، وفقهه بالإسلام قليل، ذكر لي اليوم أنه ربما جامع امرأته في يوم من رمضان وهو صائم، يقول: لم يكن لدى علم بمنع ذلك .. ظننت الصيام الإمساك عن الطعام والشراب فحسب .. ويسأل: هل عليه قضاء أو كفارة؟

- الحمد لله على هدايته لدين الإسلام، وليس عليه فيما فعله - إن شاء الله .
شيء فمن: أكل، أو شرب، أو استمنى، أو استقاء، أو جامع وهو يجهل حكم ذلك
وكان قريب عهد بالإسلام . مثل صاحبك هذا . أو كان في مكان بعيد عن العلماء؛
فهو معذور وصومه صحيح؛ فلا قضاء عليه ولا إثم.

ومن فعل شيئاً من هذا ناسيًا؟

- من فعل أي شيء مما سبق ناسيًا: أيضاً لا شيء عليه.

في فرض أو تطوع؟

- نعم.. في فرض أو في تطوع، وفي الحديث: "من نسي وهو صائم فأكل أو شرب..
فليتم صومه؛ فإنما أطعنه الله وسقاه." والله أعلم

الجماع وأذان الفجر

جامع امرأته بعد السحور.. وأثناء ذلك أذن الفجر.. ماذا يفعل؟

- ينزع حالاً..

وصومه صحيح؟

- نعم.

وصومها؟

- نعم.

ولو نزع فأنزل بعد النزع؟

- لا شيء عليه؛ يصوم وصومه صحيح.

لكنه في هذه الحالة: أنزل بعد الفجر؟

- نعم، ولا شيء عليه مع ذلك؛ لأن إزاله ناشئ عن الجماع المباح، وفي القاعدة:

(ما تولد عن مأذون فيه غير مضمون). والله أعلم

حكم من تعمد القيء

من تعمد القيء وهو صائم: بطل صومه؟ وما الذي يجب عليه؟

- يجب عليه. إن كان في رمضان:-

- أن يمسك بقية يومه لا يأكل ولا يشرب؛ لحرمة اليوم.

- ويقضي يوماً مكان هذا اليوم.

وإن كان في كفارة أو نذر أو قضاء: عليه أن يأتي بيوم بدله فقط.

وإن كان في صوم تطوع: لا شيء عليه.

لكني عندما أتعمد القيء أخفض رأسي جداً، وأحافظ على ما يخرج مني وبهذا

أكون على يقين أنه لم يرجع شيء منه إلى جوفي؟

- هذا لا يغير من الحكم أي شيء..

من تعمد القيء: أفطر.

فلو كان ناسياً أنه صائم؟

- لا شيء عليه.

ولو كان جاهلاً؟

- لا يعذر المسلم الموجود بين العلماء بجهله، يجب عليه أن يتعلم أحكام دينه.
إنما يعذر من أسلم حديثاً أو كان في مكان بعيد عن العلماء.

ولو غلبه القيء رغمًا عنه؟

- لا شيء عليه، وفي الحديث: "من ذرعه - أي غلبه - القيء وهو صائم فلا يمس عليه قضاء، ومن استقاء.. فليقض". والله أعلم

التجشؤ والفطر

هل التجشؤ يبطل الصوم؟

- إذا فعلته متعمداً ولم يخرج شيء بسببه: لا شيء عليك.

وإذا خرج؟

- يبطل صومك.

وإن كان التجشؤ يغلبني ولا أفعله قاصداً؟

- لا شيء عليك / حتى لو خرج بسببه ما خرج والله أعلم.

من أَخْرِ الغسل الواجب إلى بعد الفجر

من أصبح جنباً ولم يغسل إلا بعد الفجر: لا يبطل صومه.
ولو أَخْرِ الغسل متعمداً؟
- نعم.

والمرأة تطهر من الحيض أو النفاس قبل الفجر بلحظات؟

- تنوي الصوم وتصوم.

لكن ربما لا تستطيع الغسل في هذا الوقت إلا بعد الفجر؟

- لا حرج عليها في هذا، تغسل وتكمل الصوم.

ومن طهرت بعد الفجر؟

- تفطر، لا تصوم، وعليها قضاء هذا اليوم.

وإذا ولدت المرأة في يوم من أيام رمضان قبل المغرب بلحظات؟

- أفطرت، وعليها قضاء هذا اليوم. والله أعلم.

شرب الدخان واستنشاق البخور وتأثيرهما على الصوم

هل شرب الدخان يفطر؟

- نعم؛ فالدخان له أثر يحس كما يشاهد في باطن العود الذي يشرب فيه.

وما يجده الواحد منا في فمه من رواح مثل العطور والطيب .. تفطر؟

- لا تفطر.

واستنشاق البخور .. يفطر؟

- لا.

ولو وضعت المرأة - مثلاً - بعض الطعام أو الشراب في فمها تتدوّقه فأحسست

حلاؤته أو مرارته ونحو ذلك ثم طرحته من فمها؟ تفطر؟

- لا تفطر. وإذا ابتلعته؟ تفطر.

المبالغة في المضمضة والاستنشاق

مبلي بدم اللثة.. كلما توضأت سال دمها .. ولا آمن أن ينزل بعض ذلك مع ريقني

إلى حلقي.. بل يحدث بالفعل .. هل يبطل صومي؟

- لا تتمضمض في الوضوء.

ويصح الوضوء من دون المضمضة؟

- نعم.

وإذا مصحت فمي تتأثر اللثة كذلك؟

- يعفى في حقك عن ذلك، إن شاء الله تعالى، ما دمت مبتلى. عافاك الله وشفاك
والله أعلم

دم اللثة الدائم والصائم

مبتلى بدم اللثة؛ لا يستطيع الاحتراز من ابتلاع ريقه المختلط بالدم، هل يفسد
صومه؟

- لا، صومه صحيح، ما دام مبتلى، ولا يمكنه الاحتراز عن ذلك: يعفى عنه.

وهل ابتلاع الريق الصافي الخالص يفطر؟

- لا.

ولو جمعته في فمي ثم شربته؟

- ولو، لكن لو وصل ذلك إلى حمرة شفتوك ثم ابتلعته: يفسد صومك. والله
أعلم.

دماء اللثة النادرة وريق الصائم

دماء اللثة .. هل هي نجسة؟

- نعم، ولا ينبغي بلعها، بل يجب أن تطهر فمك منها جيداً.

لوبصقتُ أكثر من مرة حتى أبيضَ ريقِي، يظهر فمي؟

- لا، بل يظل الفم متنجساً، لابد من المضمضة بالماء حتى يطهر.

يحصل هذا لي كثيراً أثناء الصوم فأبصق وأكتفي بهذا، هل هذا خطأ؟

- نعم، هذا خطأ، ولو ابتلعت ريقك في هذه الحالة: يبطل صومك.

فلو سبق إلى حلقي شيء من هذا الدم من غير تعمد مني؟

- طالما، غصباً عنك، من غير تعمد: لا يفسد به صومك.

كنت أبتلעה وأنا صائم قبل معرفتي هذا الحكم؛ لم أكن أعلم أنه يفطر؛ هل يجب

علي قضاء صيام السنوات السابقة؟

- لا، فهذه الأمور الدقيقة مما يخفى على الناس ويسامحون فيها بعدم العلم،

لكن انتبه فيما يأتي.

وصول المضمضة إلى الجوف

لو سبق ماء المضمضة أو الاستنشاق إلى جوفي .. يبطل صومي؟

- بالغت في المضمضة أو الاستنشاق: نعم يبطل صومك.

- لم تبالغ فيهما: لا يبطل صومك.

وهذا في الوضوء أو غسل الفرض والنفل (الجناة، الجمعة .. إلخ).

في المضمضة والاستنشاق ثلاث مرات.

فلا تبالغ،

أحياناً أبالغ في المضمضة لأجل شيء في فمي غير ظاهر؟

- لا بأس بهذه المبالغة، ولا يضر ما سبق من الماء معها إلى جوفك؛ لأن إزالة الشيء غير الظاهر واجبة. والله أعلم

بقايا الطعام وغبار الطريق

ربما يتبقى بين أسناني طعام، ومع جريان ريقني يدخل في جوفي بغير قصد مني، هل يبطل ذلك الصوم؟

- لا، ما دمت قد عجزت عن تمييزه في ريقك ولم يمكنك طرحه فأنت معذور.

وغبار الطريق أثناء السير، وغربلة الدقيق لمن يقوم عليه، ودخان الحرائق لمن
مر أو شارك في إطفائها؛ تضر الصوم؟
- كل هذا لا يضر؛ لأن اجتنابه صعب.

استعمال الكحل والدهن أثناء الصيام

إذا اكتحلت في عيني؛ هل يبطل صومي؟
- لا.

وأدهن رأسي وبدني بالكريم؟
- نعم، لا بأس.

لكن حين أفعلهأشعر بأثره، تتشربه المسام لا شك؟
- نعم، ولا بأس بهذا؛ ماء الوضوء وماء الغسل تتشربه المسام أيضاً، ولا يفطر به
الصائم.
وكذلك كل ما دخل من منفذ غير مفتوح انفتاحاً ظاهراً محسوساً: لا يفطر. والله
أعلم.

إخراج النخامة للصائم، وقطرة الأنف

إذا ابتلعت النخامة أو النخاعة، هل يبطل صومي؟

- إذا كانت قد خرجت إلى ظاهر الفم وقدرت على إخراجها فلم تفعل: يبطل صومك.

وما هو ظاهر الفم؟

- الموضع الذي تنطق منه حرف الحاء. والله أعلم.

هل يضر الصوم: إخراج النخامة.. النازلة من الدماغ أو الخارجة من الصدر؟

- لا، لا يضر، يفعل ذلك، ويقصها، فلا شك أن الحاجة إلى ذلك تتكرر.

وضع قطرة الأنف .. أو في الأذن .. واستخدام بخاخ الأنف .. أثناء الصيام ..

يفطر؟

- إذا وصل شيء من ذلك إلى الدماغ أو إلى الحلق: نعم يفطر. وإذا لم يصل: لا يفطر.

لأن الواجب على الصائم: الإمساك عن وصول شيء إلى جوفه، ومنه: الحلق، وباطن الأذن، والدماغ، والبطن.. إلخ. والله أعلم.

نزول المني في نهار رمضان

هل نزول المني في نهار رمضان يفطر؟

إذا كان نزول المني:

- عن طريق الاستمناء: نعم يفطر.

- عن طريق المباشرة بغير حائل: نعم يفطر.

- عن طريق القبلة: يفطر.

وإذا كان نزول المني:

- عن طريق الاحتلام: لا يفطر.

- عن طريق المباشرة من فوق الثياب: لا يفطر.

- عن طريق النظر والفكر لمن لم تكن هذه عادته: لا يفطر.

خروج المذي هل يبطل الصوم؟

- لا. والله أعلم.

الاحتراز من مسألتين في الصوم

رأيت فقهاءنا - رحمهم الله تعالى - ينبهون على مسألتين في الصوم..

يقولون:

- لو أدخلت المرأة إصبعها في فرجها عند الاستنجاء: يبطل الصوم.
 - ولو خرج بعض الفضلة الغليظة ثم عاد بسبب الإمساك: يبطل الصوم.
- ومثل ذلك :
- شطاف المياه . القوي . في الحمامات الجديدة؛ فليتنبه لذلك .
- يجب على الصائم: الإمساك عن وصول شيء إلى جوفه ..
- ومن الجوف: الحلق، والبطن، والدماغ، وباطن الأذن، والإحليل، والمثانة. والله أعلم.

ما يجب عند العلم بمفطر من غير عذر

رأيت شخصاً يأكل في رمضان .. ما هو واجبي؟

- ذكره برفق بأن الشهر شهر صوم واجب على كل مسلم.

وإذا لم أفعل؛ هل علي وزر؟

- هذه دعوة إلى الله تعالى، فاحرص على تحصيل الفضيلة بهذا الموقف وكن داعية إلى دينك، وعموماً حكم ذلك شرعاً:

إن كان هذا الشخص يظهر من حاله أنه من أهل الخير فتذكريه: سنة، وترك السنة لا إثم فيه.

وإن كان يظهر من حاله التهاون بأوامر الله تعالى فتذكريه: واجب، وتارك الواجب آثم.

من رأى آكلًا في نهار رمضان وهو ناسٍ

يحدثني صديقي بشيء عجيب، يقول: إذا رأيت صائمًا يأكل أو يشرب ناسيًا اتركه يروي ظماء، فهو غير آثم .. هل قوله هذا صواب؟!

- لا، قوله خطأ، ومن رأى صائمًا في رمضان يفطر ناسيًا: ينبغي أن ينبهه؛ لأن صورة ما يفعله صورة المنكر.

إذا كان عامدًا مجاهرًا بفطره؟

- هذا أولى أن تنكر عليه، فانهه برفق.

فإن لم ينته؟!

- لا تجالسه، فمجالسة من يفعل المنكر: حرام. والله أعلم .

ترك صوم الفريضة بين المُنْكَر والمقْرَر

أولئك الذين يتحدثون عن فريضة الصوم بطريقة غير لائقة؛ ما حكمهم في الشرع؟

- الصوم فريضة، وركن من أركان دين الإسلام، بنصوص القرآن والسنة القطعية، وعلى هذا إجماع المسلمين طوال تاريخهم، ومن أنكر هذا أو استهزأ به أو سخر منه: كفر. أما إن كان الشخص يقرّ بهذا، ويقول: الصوم فريضة، لكنه يترك الصوم من غير عذر؛ فإنه يكون فاسقاً، وليس بكافر. والله أعلم.

فطر المكره والناسي والجاهل

- لا يبطل صوم المكره.. لا يبطل صوم الناسي.. لا يبطل صوم الجاهل (المعدور)..

والجاهل المعدور هو:

- من أسلم حديثاً.

- أو يعيش بعيداً عن وسائل العلم الصحيحة.

أما خلاف ذلك فهو: جاهل نعم لكنه غير معدور.

فمن أكل أو شرب أو استقاء أو جامع أو استمنى وهو (مكره/ ناس/ جاهل معدور) = لا يبطل صومه،

هذا في صوم الفرض أو النافلة؟

- فيهما، في الفرض أو في النافلة.

السوال للصائم

هل استعمال السوak في نهار رمضان يبطل الصوم؟
 - لا، مكروره فقط بعد الظهر، على مذهب الشافعية
 وعند غيرهم: لا يكره، وهو اختيار الإمام النووي رحمه الله تعالى.

ملحوظة :

انتبه في التسوق من رطوبة السوak الرطب والمبلل، وما فيه نكهة، وما يتفتت من عود السوak نفسه، بعد استعماله: ابصق ما في فمك. والله أعلم.

تحليل الدم والتبرع به للصائم

لو أجريت تحليل دم أثناء النهار وأنا صائم .. يبطل صومي؟
 - لا، هذا لا يبطل الصوم.

والترع بالدم .. يفطر؟

- لا، لكنه مكروره؛ يضعف الصائم، وربما دفعه للفطر، وقد كرهوا الحجامة لهذا السبب. والله أعلم .

حكم تعليق الزينة فرحاً برمضان

نفرح في رمضان بتعليق الزينة . من شرائط ملونة، وإضاءة، وغيرها . ما حكم الشرع في هذا العمل؟

- هذا شيء مباح، ومن فعله بنية حسنة يثاب؛ هذا إذا لم يكن فيه محذور ..
مثل:

- الإسراف والتبذير.
- تعليق الزينات داخل المسجد.
- أن تحتوي على صور محَرَّمة.
- أن تحتوي على معازف وموسيقى.
- أن تعطل المرور في الشوارع.

ويجوز أن نعلقها في البيوت وفي الشوارع كذلك؟

- نعم، يجوز.

وما الحكم في تعليقها على جدران المساجد من الخارج؟

- جائز، لا شيء فيه، سواء كان لتنزيين المسجد نفسه، أو كان لتنزيين الشوارع التي حوله والمؤدية إليه.

وما هي النيات الحسنة التي أنوتها؟!

- من هذه النيات:

- إظهار الفرح والسرور بالشهر والصوم.
- تعليم الصغار تعظيم رمضان وتقريمه.
- إغاثة المجرمين من المنكرين.

وهل يجوز لي أن أعمل في تعليقها، وأتقاضى أجراً على هذا؟

- نعم، عملك: جائز، وأجرك: حلال.

ويجوز لي بيع هذه الزينة، لا حرمة في هذا؟

- نعم، يجوز، ولا حرمة فيه. والله أعلم

مستحبات في السحور والإفطار

يستحب في الصوم: تعجيل الفطر

لكن..

كيف نجمع بين:

*تعجيل الفطر

*وصلة المغرب في أول وقتها؟

- المقصود من تعجيل الفطر أن تقطع صومك وذلك يحصل بتمرة، أو شربة لبن أو ماء أو شيء حلو كالزيت... وليس المقصود: الجلوس على الطعام.

فإذا سمعت المؤذن فأكلت تمرة كفى، وتدرك الصلاة مع ذلك، ثم تأكل بعد هذا كما تشاء.

ومثل ذلك السحور؟

- نعم؛ يحصل بأكل أي شيء ولو لقمة، وشرب أي شيء ولو جرعة ماء، مع نية السحور، والسحور: مستحب، وتأخره: مستحب.

تنظيف الأذن للصائم

هل تنظيف الأذن بواسطة: أعودات التنظيف، أو بواسطة الأصبع، أو عند الطبيب في نهار رمضان يبطل الصوم؟

- نعم.. ذلك يفسد الصوم؛ عند الشافعية دون غيرهم. والله أعلم

الراغب والصيام

الدم النازل من الأنف في نهار رمضان، هل يبطل الصوم؟

- لا، ولا ينبغي أن يتعمد الصائم إسالته؛ لأنه لو نزل إلى جوفه أو تعمد تركه فابتلعه: يفسد صومه.

هل يؤثر الدم النازل من الأنف في نهار رمضان على صحة الصيام؟ وإذا فعل هذا
وفسد صومه ما عليه؟

- يجب عليه أن:
- * يمسك بقية اليوم؛ لحرمة رمضان.
- * ويقضي ذلك اليوم بعد رمضان.

الدم النازل من الأنف في نهار رمضان هل يبطل الصوم؟

- لا. ولا ينبغي أن يتعمد الصائم إسالته.. لأنه لو نزل إلى جوفه أو تعمد تركه
فابتلعه: يفسد صومه.

ضوابط في السحور

من سنن الصوم: السحور.

لو أكلت بعد التراويف مباشرة، يحسب لي سحوراً؟

- يدخل وقت السحور: بنصف الليل..

فالأكل قبله: ليس بسحور؛ فلا تحصل به السنة. وعليه:

• إن كانت نهاية التراويف عند نصف الليل وأكلت بعده: فهو سحور.

• وإن كانت نهاية التراويف قبل ذلك وأكلت قبل نصف الليل: فليس بسحور.

ولهذا عَدَ الفقهاء:

• السحور: سنة.

• وتأخير السحور: سنة. فهما سنتان.

ومتي يحسب تأخير السحور سنة؟

- كلما تأخر فهو أفضل، ويسن تقريبه من الفجر بقدر ما يسع قراءة خمسين آية.
والله أعلم.

حكم الوصال في الصوم

هل صوم يومين متتاليين من دون فطر بينهما أثناء الليل من السنن المشروعة؟

- هذا هو الوصال، وهو عند الشافعية من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم
و فعله من سائر المسلمين: حرام.

فلا يصح للمسلم أن يستديم جميع أوصاف الصائمين بين يومين فأكثر. والله
أعلم.

الإفطار قبل أذان المغرب

سمع صوتاً فظننه أذان المغرب فأفطر، ثم بان خلاف ذلك . ما يزال النهار ولم
يؤذن . ما حكم صومه؟

- بطل صومه، يمسك بقية يومه، ويقضى يوماً مكانه والله أعلم

وجوب التحقق من غروب الشمس

يجب أن يتحقق الصائم من غروب الشمس قبل أن يفطر..

فإن شك في غروب الشمس؟

- لا يعجل فطراه. لا يجوز له التعجيل.

فإن غلب على ظنه أن الشمس قد غربت.. يفطر؟

- لا، لا يحل له الفطر بناء على الظن.

فإن ظن أن الشمس غربت فأفطر؟

- حرام: يأثم، ويبطل صومه.

ووجب عليه أن:

* يمسك بقية يومه إن ظهر أنها لم تغرب.

* ويقضي يوماً مكانه، ظهر أنها لم تغرب أو لم يظهر له شيء. والله أعلم.

أصحاب الأعمال الشاقة والصوم

هل أصحاب الأعمال الشاقة يجوز لهم الفطر في رمضان؟

- لا، بل يجب على من يعمل شاق أن ينوي الصوم من الليل ويفدأه، فإن طرأ عليه التعب أثناء النهار ووصل إلى حد يشق معه الصوم: أفطر وقضى في وقت آخر.

وهل تعتبر لعبة كرة القدم من هذه الأعمال؟
- لا، تلك لعبه، يا غالى!

وهل تعتبر الامتحانات الدراسية منها؟
- لا، فجماهير الطلاب يؤدون امتحاناتهم مع الصيام من غير مشقة خارجة عن المعتاد. والله أعلم.

الصوم.. وطول وقت النهار

البلاد التي يتمايز فيها الليل والنهار: يجب أن يصوم فيها المسلمون من طلوع الفجر إلى غروب الشمس.

أما من كان نهارهم يستمر فإنهما يصومون ويفطرون حسب أقرب بلد إليهم يتمايز فيها الليل والنهار. والله أعلم.

حكم إعداد الطعام للمفطر

إذا أفتر زوجي أو ولدي في رمضان هل على ذنب في إعداد الطعام لهما أثناء النهار؟

- إن كان لهما عذر في الإفطار، فإعدادك الطعام لهما ليس بحرام.

وإن لم يكن لهما عذر؟

- الفطر في رمضان: حرام، كبيرة من الكبائر.

ويحرم إعداد الطعام للمفطر بغير عذر في رمضان؛ لأن ذلك إعاقة على المعصية والإعاقة على المعصية معصية..

قال ربنا - عز ثناؤه - : {ولا تعاونوا على الإثم والعدوان}. والله أعلم.

سب الدين والصائم

من سبَّ الدِّين في نهار رمضان . عياذًا بالله سبحانه وتعالى . هل يبطل صومه؟!

- من سبَّ الدِّين فقد ارتدَّ، ومن ارتدَّ وهو صائم أفتر .

وما الواجب عليه؟

- يجب عليه :

• أن ينطق بالشهادتين، ويستغفر الله، ولا يعود إلى ذلك مرة أخرى.

- ويبقى ممسًّا عن المفطرات حتى نهاية اليوم؛ لحرمة الشهر الكريم..
- ويقضي هذا اليوم بعد العيد مباشرة. والله أعلم.

بلغ الصائم للماء أثناء الوضوء

إذا ابتلعت ماء وأنا أتمضمض، يبطل صومي؟

- إذا كنت متعمدًا: نعم، لا شك في بطل صومك.

لا أتعمد هذا، إنما أتمضمض للوضوء أو الغسل؟

- طالما لم يكن عن عمد، وهو في الوضوء أو الغسل.. لا يبطل الصوم، بشرط..

وما هو الشرط؟

- لا تزد على ثلاث مرات، ولا تبالغ في فعل ذلك.

يعني لو في المرة الرابعة يبطل صومي؟

- نعم.

ولو حصل مني مبالغة في هذا يبطل صومي؟

- نعم.

ملحوظة: انتبه، هذا كله في الوضوء والغسل، فقط.

ما معنى هذا؟

- يعني إذا كانت المضمضة في غير الوضوء، وفي غير الغسل المفروض والمسنون؛ يبطل الصوم بمجرد نزول شيء منها إلى جوفك.

سواء كنت متعمداً أو غير متعمد؟

- نعم. والله أعلم.

بلغ الصائم للماء أثناء الغسل

أثناء الغسل .. يدخل بعض الماء إلى فمي .. هل هذا يبطل الصوم؟

- إن كنت تتعمد ذلك: نعم، يبطل صومك.

لا، طبعاً لا تتعمد!

- فإن كنت تغطس في الماء.. والعادة أنك كلما غطست ابتلعت ماء.. يبطل صومك.

وإن كان ذلك تحت الدُّش.. لا أغطس؟

- عفا الشرع عما يقع من ذلك أثناء الغسل المشروع:
- * الفرض، كغسل الجنابة والحيض.
- * والسنة، كغسل الجمعة.

وإن كان غير ذلك .. مثلاً: للنظافة أو الحر؟

- نعم، يبطل الصوم. والله أعلم.

القبلة والصائم

هل يقبّل الرجل امرأته وهو صائم؟

- لا تفعل، فإن القبلة تحرك الشهوة، ويخشى أن يحصل منها ما لا يحمد!

لا يحصل شيء، أنا أملك نفسي.. هل يجوز؟

- هو جائز، مع كراهة خفيفة، والكرابة الخفيفة هي التي يقول عنها الفقهاء: خلاف الأولى.

الحمد لله .. - وأنا أيضًا أقول: الحمد لله، لكن انتبه:

* إن حركت الشهوة: فهي حرام.

* وإن نزل منك بسببها مَنِيٌّ: يبطل صومك.

وإن نزل مذى فقط؟

- حرام، وصومك صحيح. والله أعلم.

يقبل زوجته قبل النزول للعمل يومياً، هل تؤثر هذه العادة في صحة الصوم؟

تعود أن يقبل زوجته قبل نزوله من البيت كل يوم، فإذا كان يوم صوم: هل يجوز له فعل ذلك أم هذا مما يفسد الصوم؟

- نعم يجوز، ولا يفسد الصوم.

وما دامت المسألة تتعلق بصورة معتادة من ناحية، وتحصل في ظرف لا يتوقع منه أن تتطور المسألة إلى ما لا يحمد في هذه الحالة: فلا حرمة في هذه القبلة ولا كراهة. وهذا في الصوم كله: الفريضة والنافلة. والله أعلم.

الغيبة والنميمة والصائم

الغيبة والنميمة .. تبطل الصوم؟

- تبطل ثواب الصوم، ولا تبطل الصوم نفسه، ومثل هذا:
* الكذب.

* قوله الزور.

* والفحش في القول.

* والفحش في الفعل.

* والحلف الكاذب.

* والنظر الحرام.

كل هذه الأمور تبطل ثواب صومك؛ فاجتنبها، لكنها لا تبطل الصوم نفسه،
ولهذا يسميها العلماء: المحبطات . والله أعلم.

تحصين الصوم بالسنن

حُصْنٌ صِيَامُكَ

الصوم: نية وامساك عن المفطرات.

لكن من اكتفى بهذا .. كانت الضريات كلها في جدرانه الأساسية، ويوشك لهذه
الجدران أن تتصدع.

فحُصْنٌ صِوْمُكَ بِالسَّنَنِ، احْرُصْ عَلَى سُنُنِ الصِّوْمِ، وَمِنْ سُنُنِ الصِّوْمِ:

- المحافظة على صلاة التراويح من أول ليلة إلى آخر ليلة.

- تأكد المحافظة على صلاة الوتر.

- تحري الإفطار على حلال.

- تعجيل الفطر.

- الفطر على رطب وترًا

- المحافظة على دعاء الإفطار.

- الحرص على السحور.
- تأخير السحور.
- التوسيعة على الأهل.
- ترك اللغو والجهل.
- الإكثار من تلاوة القرآن بتدبر.
- الإكثار من الأعمال الصالحة.
- الإكثار من سنن الصلاة.
- تفطير الصائمين.
- الاجتهاد في العشر الأواخر وتحري ليلة القدر فيها وفي أوتارها خاصة.
ويذكر الفقهاء من السنن كذلك:
- الاغتسال من الجنابة قبل الفجر، خروجاً من الخلاف.
- الاغتسال كل ليلة من ليالي رمضان بعد المغرب لكي ينشط للقيام. اللهم تقبل.

تذوق الطعام للصائمة

أتذوق الطعام أثناء الصوم .. هل يضر ذلك صومي ؟

- تذوق الطعام أثناء الصوم مكرر، لكن هذا إن كان لغير حاجة، فإن احتجت إلى تذوق شيء من الطعام: افعلي، ولا كراهة.

وإن لم تحتاجي إلى ذلك: فلا تفعليه.

ملحوظة: احذرى عند ذوق الطعام أن ينزل شيء منه إلى جوفك! والله أعلم.

وقت الإمساك في رمضان

رأيت بعض الناس إذا سمعوا أذان الفجر أسرعوا إلى الماء يشربون، سألت بعضهم عن ذلك فقال: يجوز الشرب ما دام يؤذن؛ هل هذا صحيح؟

- هذا خطأ، لم يقله أحد من الأئمة المعتبرين، ومن يفعله صومه باطل، وعليه القضاء، ويأثم.

لكنه لم ينته من أذانه ومن يشرب يكون قبل التشهد؟

- المؤذن لا يشرع في الأذان إلا بعد طلوع الفجر.
- فمن شرب أثناء الأذان ولو عند قوله: (الله أكبر): بطل صومه؛ لأنه شرب وقت النهار.

ولماذا يأثم؟

- لأنه يجب على المسلم أن يتعلم أحكام دينه.

من أتى أحد المفطرات ناسياً

في الحديث: " من نسي وهو صائم؛ فأكل أو شرب، فليتم صومه، فإنما أطعنه الله وسقاه".

- من أحكام الحديث:

* من أكل أو شرب ناسيًا: لم يبطل صومه، ولا قضاء عليه ولا فدية ولا كفارة.

هل يسري هذا الحكم على من جامع ناسيًا؟

- نعم؛ فمن جامع ناسيًا: يتم صومه ولا قضاء عليه ولا كفارة.

هذا في الصوم كله: سواء فريضة أو نافلة؟

- نعم.

وهل يفرق في الأكل والشرب بين القليل والكثير؟

- لا، لا يفرق بينهما، الكل (أطعنه الله وسقاه).

ومن تكرر منه الفطر / أفطر أكثر من مرة في اليوم ناسيًا.. هل يعذر؟

- نعم، يعذر؛ فلم يخصص الحكم بعدد معين.

تحدث مع خطيبته في نهار رمضان وربما أنزل

يتواصل مع (خطيبته) في النهار، وهو صائم، وربما جرهما الحوار إلى كلام ناعم،

لو شعر بخلال ذلك بنشوة، هل يبطل صومه؟

- لا ينبغي أن يتهاون المسلم بدينه ويفرط في صومه إلى هذه الدرجة، فإن الحوار بهذه الصورة: حرام في الليل أو في النهار.

وإذا ترتب على هذه النشوة شيء نزل منه، فربما هو مذى يجب غسله وغسل ما أصابه من ثوب أو بدن ويجب الوضوء منه، ولا يفسد الصوم، ولا يفسد كذلك إذا كانت مجرد نشوة ولم ينزل منه شيء.

أما إذا نزل منه (مني) فيجب عليه الغسل، ويفسد الصوم.

وفي جميع الأحوال: يحرم عليهم هذا العمل.

والالأصل: أن الصوم تشتد فيه مراقبة الله عز وجل، بل هي أكبر أهدافه وأعظم ثماره.

قال الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ}.

وفي الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: «خُلُوفٌ فِمَا صَائِمٌ أَطِيبٌ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ رِيحِ الْمَسَكِ»، قال ربكم عز وجل: عبدي ترك شهوته وطعامه وشرابه ابتلاء مرضاتي والصوم لي وأنا أجزي به.»

وفي الحديث أن النبي ﷺ قال: «من لم يدع قول الزور والعمل به.. فليس لله حاجة بأن يدع طعامه وشرابه»، ومثل ذلك من لم يدع شهوته. غفر الله لنا وللمسلمين وال المسلمات. والله أعلم.

المذي والصائم

فكرت الآن في الشهوة، وأخذتني نفسي الأمارة بالسوء إلى حيث لا أحب، لدرجة أن نزل مذي قليل من أثر التفكير .. هل فسد صومي؟

- استغفر الله، وابتعد، عافاك الله، وصومك صحيح.

واغسل ذرك والجزء الذي أصابه المذى من بدنك وثيابك، وتوضأ وضوءك للصلوة، ولا تعد.. لا تعد.

الوهم في الإمساك والإفطار

من أكل أو شرب، يظن أن الفجر لم يؤذن، ثم ظهر له أن كان أذن .. فسد صومه.

وعليه :

- الإمساك.
- القضاء.

ومثله من أكل أو شرب قبل المغرب، يظن المغرب قد أذن، ثم بان أنه لم يؤذن؟

- نعم؛ هذا الظن كله لا عبرة به طالما ظهر خطوه. والله أعلم.

تقديم الطعام للكافر في نهار رمضان

هل يجوز أن يقدم المسلم الطعام في نهار رمضان لغير المسلم؟

- لا يجوز للمسلم أن يقدم الطعام لغير المسلم البالغ العاقل في نهار رمضان، ولا

يجوز له أن بيده طعاماً علِمَ أو ظن أنه يأكله في نهار رمضان.

وما هو السبب في هذا؟

- لأنه تسبُّب في المعصية، وإعانتها عليها.

وهل غير المسلم مكلف بالصوم حتى تكون معصية؟

- نعم، مكلف؛ كل خلق الله من إنس أو جن مأمور بالإسلام وبجميع أوامر شريعة

الإسلام.

ملحوظة: رجاء الانتباه إلى أن الكلام كله عن فعل المسلم، لا علاقة لهذا الأمر

بغير المسلم، أكل، لم يأكل، نحن نتكلم عن المسلم: لا يبيع ولا يقدم.

وقت تعاطي المفطرات في رمضان

في الصوم:

-يجوز الأكل

-ويجوز الشرب

-ويجوز الجماع..

من أول المغرب حتى آخر لحظة من الليل.

فإذا دخل وقت الفجر: يجب الامتناع

كما قال الله سبحانه وتعالى: {وَلُكُوا وَاشْرِبُوا حَتّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ} [سورة البقرة: الآية 187].

فما معنى أنه يجوز أن يجامع الرجل امرأته إلى آخر لحظة من الليل قبل دخول الفجر؟

معناه: أنه سيدخل عليه الفجر وهو جنب / قبل أن يتطهر..

والآية السابقة إشارة من القرآن إلى أن ذلك جائز بطريق الدلالة، ويسميه العلماء: (دلالة الإشارة).

ونصوص السنة على صحة صوم من أصبحت / أصبح جنباً كثيرة، حتى قال النبي صلى الله عليه وسلم لمن سأله عن ذلك: "وأنا تدركتني الصلاة وأنا جنب فأصوم".

المفطرات باختصار وواقعية

مفطرات الصائم:

هذه هي مفطرات الصائم باختصار وواقعية:

- ما أدخلته من الأشياء إلى جوفك من منفذ مفتوح مثل: الأنف، والأذن، والفم، والقبل والدبر.
- القيء العمد.
- الجماع.
- الاستمناء.
- الحيض والنفاس.
- الإغماء إذا استمر جميع النهار. والله أعلم.

في رمضان أفطرت.. ثم ظهر أن المغرب لم يؤذن.. يبطل صومي؟

- نعم. وتمسك عن الطعام وغيره بقية اليوم وتقضى يوماً مكانه.

تسحرت.. وأنا أظن الفجر لم يؤذن.. ثم ظهر لي أنه كان أذن.. يبطل صومي؟

- نعم. وتمسك بقية يومك. وتقضى يوماً مكانه. والله أعلم

صيام المريض والمسن والمسافر وقضاء الصوم وفدية المفطر

من أصبح مفطرا ولا يجب عليه الإمساك

مريض عافاه الله أثناء نهار رمضان وقدر على الصوم..

مسافر ورجع من السفر، أو قرر الإقامة في مكانه..

حائض وانقطعت عادتها..

نساء وانقطع دمها..

مريض قويت..

حامل قدرت..

مجنون أفاق..

كافر أسلم..

صبي بلغ..

ماذا يفعل هؤلاء مع بقية اليوم؟

- هؤلاء لا يجب عليهم إمساك بقية اليوم، إنما يسن لهم ذلك فقط.. والله أعلم

من أصبح مفطرا ووجب عليه الإمساك

من أفطر في رمضان بغير عذر..

- يجب عليه إمساك بقية اليوم.. والقضاء.

ومن أصبح يوم الشك مفطراً ثم ثبت أنه من رمضان..

- يجب عليه إمساك بقية اليوم.. والقضاء.

ومن نسي النية ليلاً..

- يجب عليه إمساك بقية اليوم.. والقضاء.

ومن ارتد ثم أسلم..

- يجب عليه إمساك بقية اليوم.. والقضاء. والله أعلم

الحائض.. وتناول دواء للصوم

- إذا أخبر الطبيب الثقة الخبير بأن تناول الأدوية التي تمنع نزول دم الحيض: يضر

بحياة المرأة، أو يضر بصحتها، فلا يجوز لها أن تتناولها، يحرم عليها ذلك.

- وإذا كان ذلك لا يضرها فيجوز لها تناولها، فإذا انقطع دمها يجوز لها أن تصوم.

- وهذا في صوم الفرض والنفل.

- ويجب على الطبيب أن يقدر المناسب لكل حالة يمكن أن يختلف الأمر

بخصوصها في حالة الاحتياج إلى ذلك.

- على أن المرأة التي تدع نفسها على طبيعتها ولا تتناول هذه الأدوية - وإن ثبت

عدم ضررها - وتأخذ برخصة الله تعالى لها في الفطر أيام حيضها: مأجورة على

نيتها في عمل الصالحات التي لم تتمكن من أدائها، ما دامت عادتها أن تؤدي ذلك وقت قدرتها وصحتها.

- وفي الحديث: عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ.. كُتِّبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا.»

- وهذا شأن كل من منعه الشرع أو الحال من أداء عبادة من العبادات التي تعودها: يأجره عليها الأجر الكامل . والله أعلم

الحائض وتناول دواء الصوم، والإمساك حياءً

أتحدث إلى زوجتي كثيراً في مسألة الفطر أيام عادتها الشهرية في رمضان، فهي تمسك حياءً من حولها، هل هذا الفعل جائز؟

- لا يجوز للمرأة الحائض أو النفساء الصوم، ويجبُ عليها أن تقطع إمساكها ولو بشربيةٍ ماءٍ سراً.

فإن لم تفعل؛ تأثم؟

- نعم، تأثم.

وهل يجوز لها أن تأخذ دواءً لتأخير الحيض؟

- لم يكلفها الله ذلك.

فإن فعلت؛ صومها صحيح؟

- إذا لم تر دم الحيض: نعم، صحيح.

ويغنى ذلك عن القضاء؟

- نعم.

وهل عليها إثم؟

- إن كان هذا يضرُّها ولو احتمالاً: نعم، يحرم عليها تناوله، وتأثُّم. والله أعلم

الحامل والمريض إذا أفترتا

الحامل أو المريض إذا أفترت؛ ماذا تفعل؟

• إذا خافت على نفسها من ضرر يلحقها بسبب مشقة الصوم :

يجب أن تفطر، وعليها القضاء فقط.

مثلها مثل المريض، لم يوجب الله عليه إلا القضاء.

• وإذا خافت على الجنين في حالة الحمل، أو خافت من قلة اللبن في حالة الرضاع
فيتضرر الولد :

يجب أن تفطر، وعليها: القضاء وتطعم عن كل يوم مسكيناً.

ولو كانت ترضع ولدين تدفع فديتين ؟
- لا، فدية واحدة، الفدية لا تتعدد. والله أعلم.

أفطرت وماتت بسبب حملها

ماتت بنت أخي وهي شابة، ليلة ٢٧ رمضان، وهي حامل، ولظروف مرضها لم تصم يوماً في رمضان، فهل عليها فدية ؟
- لا، ليس عليها صوم ولا فدية؛ لأنها أفطرت لمرضها ولم تتمكن من القضاء
لموتها أثناء الشهر.

يقول فقهاؤنا - رحمهم الله - : " ومن مات وعليه صيام واجب فائت من رمضان
أو غيره بعذر كمن أفطر فيه لمرض ولم يتمكن من قضائه . لأن استمر مرضه حتى
مات، أو مات أثناء رمضان بعد زوال المرض . فلا إثم عليه في هذا الفائت ولا
تدارك بالفدية ولا بالقضاء ." فلا يجب التدارك هنا: " من فاته الصوم بعذر ولم
يتتمكن من القضاء " والله أعلم .

السقوط والصوم

صائمة أسقطت مولودها قبل اكتماله . في مرحلة علقة أو مضغة . ثم نزل بها النفاس؛ تفطر؟

- نعم.

الحائض تفطر لا تصوم . والنساء تفطر لا تصوم . ومن ولدت أثناء اليوم بطلها صومها . والله أعلم .

صوم من يضره الصيام

المريض / الحامل / المرضع / الكبير، الذي يضره الصوم لو صام ..
صومه: حرام؛ يجب أن يفطر

ويسأل بعد هذا عن حكم الله تعالى في حقه قضاء فقط أو قضاء مع فدية
بحسب حال كل واحد منهم، وقول الطبيب الثقة هنا معتبر، فلا يلتفت
الشخص لشعوره

قد يكون الضرر آجلًا.. اتقوا الله، وبالنسبة للأجر: محفوظ، والحمد لله تعالى.
وفي الحديث:

"إذا مرض العبد أو سافر كتب له مثل ما كان يعمل مقيمًا صحيحًا."
والحمد لله على فضله، الحمد لله على الإسلام، رحمته، وحكمته والله أعلم.

الصوم.. وبعض الأحكام التي تهم المريض

- قطرة العين.

- قطرة الأذن.

- غسول الأذن.

- قطرة الأنف.

- بخاخ الأنف.

هذه الأشياء كلها ليست من المفطرات إذا اجتنب الصائم ابتلاع ما نفذ منها إلى الحلق. والله أعلم.

الصوم.. وتيسيرات الفقهاء في بعض المستجدات

هذه الأشياء يعتبرها كثير من الفقهاء غير مفطرة، وقد ناقشتها المجامع العلمية المعترفة، ولا حرج على من أخذ بها، ومن استغنى عنها فالحمد لله رب العالمين على كرمه عز وجل:

- قطرة العين.

- قطرة الأذن.

- غسول الأذن.

- قطرة الأنف.

- بخاخ الأنف.

- بخاخ الربو.
- الكحل.
- القرص الذي يوضع تحت اللسان لعلاج الذبحة الصدرية.
- علاج الأسنان: حفر، قلع، تنظيف.
- المضمضة، والغرغرة، وبخاخ العلاج الموضعي للفم.

هذه الأشياء كلها ليست من المفطرات إذا اجتنب الصائم ابتلاع ما نفذ منها إلى الحلق:

- ما يدخل المهبل: لبوس، غسول، منظار، فحص طبي، لولب.
- ما يدخل مجرى البول: قسطرة، منظار، مادة الأشعة، محلول غسل المثانة.
- الحقن والسوائل العلاجية غير المغذية: جلد، عضل، وريد.
- غازات: الأكسجين، التخدير.
- ما يمتصه الجلد: دهون، مراهم، لصقة علاج.
- قسطرة الشرايين لتصوير أو علاج.
- منظار جدار البطن.
- أخذ عينات من الكبد وغيره.
- أخذ عينة دم.
- منظار المعدة إذا لم يصاحب إدخال سوائل أو مواد.

- الأدوات التي تصل إلى الدماغ والنخاع الشوكي.
- الحقنة الشرجية.
- التخدير الموضعي.
- العملية الجراحية بالتخدير العام.
- التعرض للأشعة.

ويينبغي تأجيل ما يمكن تأجيله منها إلى ما بعد الإفطار. والله أعلم.

بيان سبب اختلاف الفقهاء في المفطرات المعاصرة،

وكيف نتصرف مع وقوع الخلاف؟

ما السبب في اختلاف العلماء في بعض المفطرات؟ نجد بعضهم يقول: هذا يفطر، وبعضهم يقول: هذا لا يفطر، وماذا نفعل في هذا الأمر بصورة صحيحة؟

- المفطرات المجمع عليها بين العلماء خمسة، هي:

- والأكل.
- والشرب.
- والجماع.
- والحيض.
- والنفاس.

وما عداها مختلف فيه.

وأسباب اختلاف الفقهاء في عدد شيء ما من المفطرات أو عدم عده ترجع إلى:

- اختلافهم في معنى الجوف: هل هو كل تجويف، أو البطن أو المعدة والأمعاء.

- اختلافهم في بعض الأحاديث التي ورد بها النص على بعض المفطرات بين تصحيح وعدمه ونسخ وعدمه. إلخ.
- اختلافهم في تعريف المفطر: هل هو كل ما يصل إلى الجوف، أو ما يصل إليه ويستقر داخله، أو ما يصل إليه ويتحلل وينتفع به البدن.
- هل يتسامح في القليل الذي يصل إلى الجوف أو لا يتسامح، كما يختلفون في حجم هذا القليل.
- اختلافهم فيما هو أكل وشرب، أو في معناه، أو ما ليس بوحدة منهما. على أساس من هذه الأمور وأشباهها يقع الخلاف.

وأما ماذا يفعل المسلم؟

- يسأل أهل العلم الذين يثق بعلمهم ودينه، ويعمل بما أجابوه به، ولا يلتفت إلى غير ذلك. والله أعلم.

المريض الذي يجوز له أن يفطر

هل يجوز للمريض أن يفطر في رمضان؟

- المريض الذي يجوز له الفطر هو: من يشق عليه الصوم مشقة شديدة لا تتحمل عادة.

وهل يقضي الصوم أو يطعم؟

- إن كان يرجو الشفاء: يفطر، ويقضي بعد شهر رمضان.
- وإن كان مرضه مزمناً: يفطر، ويطعم عن كل يوم مسكيّناً.

ولو كنت صائمًا وطرأ علي المرض بهذا الوصف أفطر؟

- نعم. ومثل المريض، المسافر سفر القصر - مسافة ٨٢ كم. يفطر، ويقضي بعد شهر رمضان.

أليس الأفضل للمسافر أن يصوم؟

- المسافر:

- إذا شق عليه الصوم: يفطر أفضل.
- وإذا لم يشق عليه الصوم: يصوم أفضل.

وإذا طرأ علي سفر وأنا صائم في رمضان يجوز لي الفطر؟

- لا، لا يجوز لك الفطر؛ إلا إذا كنت مسافراً من قبل الفجر.

ومثل صوم رمضان في ذلك: الصوم الواجب: قضاء، كفارة، نذر. والله أعلم.

تقديم الطعام لمفطر لعذر / لغير عذر

مريض مفطر يطلب الطعام في نهار رمضان، حائض لا تصوم، مسافر لم يصم، حامل أو صحتها الطبيعية بالفطر مرضع كذلك، عجوز لا تقدر، طفل لم يبلغ.. هل أصنع لهم الطعام وأقدمه لهم؟

- نعم، وفي هذا ثواب وأجر. ولو كانوا ممن يجب عليهم خدمتك: تأثم لو امتنعت عن ذلك.

ولو أفتر من ليس كذلك . فاسق يفطر ويجاهر. أصنع له الطعام وأقدمه له؟

- لا، ولو صنعته له: تأثم.. لا تقدمه له، ولو قدمته له: تأثم.

وإن استتر وأكل؟ وإن اشتري وأكل؟

- ليس عليك شيء. وكذلك غير المسلم: لا تصنع له الطعام في نهار رمضان، لا تقدمه له.

فلو أكل أو شرب؟

- ليس لك به شأن.

هل سيعاقبون على فعلهم هذا عند الله تعالى؟ المسلم المفطر دون عذر، وغير المسلم المفطر؟

- نعم، سيعاقبان؛ سيعاقب المسلم على فعله هذا فهو كبيرة؛ وسيعاقب غير المسلم على عدم إسلامه وعلى كل أمر تركه وكل نهي ارتكبه، قال تعالى: {وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ. الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ} و قال تعالى: {مَا سَلَكُوكُمْ فِي سَقَرَ قَالُوا لَمْ نَكُنْ مِّنَ الْمُصْلِحِينَ. وَلَمْ نَكُنْ نُطْعَمُ بِالْمَسْكِينِ. وَكَنَا نَخْوَضُ مَعَ الْخَائِضِينَ وَكَنَا نَكْذِبُ بِيَوْمِ الدِّينِ}. فهم محاسبون ومعاقبون على:

- عدم الإسلام.
- وعدم تنفيذ لأوامره ونواهيه.

وهل هذا بإمكانه؟

- نعم، يسلم وينفذ، لا يمنعه مانع.

وهل نجبره على الصوم؟ هل نمنع عنه الطعام والشراب ليصوم بالإكراه؟

- من قال هذا؟ هل لأن المسلم لم يقدم له الطعام في نهار رمضان لن يأكل!

يأكل هو ويشرب.

تقصid أن الكلام في فعل المسلم فأنت تنهاه أن يصنع هو الطعام وأن يقدمه، أما غير المسلم فيأكل أو لا يأكل لا شأن لنا به حسابه على ربه؟

- نعم، بهذا فهمت أنت الآن.

ومن قال من الأئمة أن غير المسلم مكلف بفروع الشريعة إضافة إلى أنه مكلف بأصلها؟

- هو مذهب الأئمة: مالك والشافعي وأحمد والمشهور عن أكثر الأحناف.

الصوم وبعض الأحكام التي تهم المريض

- قطرة العين.

- قطرة الأذن.

- غسول الأذن.

- قطرة الأنف.

- بخاخ الأنف.

هذه الأشياء كلها ليست من المفطرات إذا اجتنب الصائم ابتلاع ما نفذ منها إلى الحلق. والله أعلم.

قطرة العين والصائم

هل قطرة العين تبطل صيام الصائم؟

- قطرة العين لا تُبطل الصيام ولو أحسن الصائم بطعمها في حلقة. والله أعلم.

توقف صوم المريض على إذن الطبيب

ماذا عن صيام: الحامل، والمريض، ومرضى السكري، ومريض القلب، ومريض الضغط، ومريض الكلى، ومريض القرحة .. إلخ؟

- يستشير كل واحد منهم طبيبه المختص بشأن حالته..

إن أخبره أنه يقع عليه ضرر كبير بسبب الصوم المتتابع؟

- يصوم الأيام التي يقدر على صيامها، ويقضيباقي بعد رمضان، حين يستطيع.

وإن أخبره الطبيب أنه لا يتحمل الصوم في هذا الوقت؟

- يفطر ويقضي حين يتمكن من القضاء.

وإن أخبره الطبيب أنه لا يتحمل الصوم بأي حال، في أي وقت؛ لأنه صاحب مرض دائم؟

- يفطر، وعليه الفدية.

ملحوظة :

الحامل وكذلك المرضع، في كل منهما تفصيل:

• إن كان إفطارها للخوف على الجنين في حالة الحمل أو الطفل في حالة الرضاعة

يجب عليها:

القضاء، والفدية؛ لأن هذا الإفطار انتفع به الأم والطفل.

• وإن كان إفطار كل منهما للخوف على نفسها، فمثلها مثل المريض :

عليها القضاء فقط، فتقضي عند تمكناها من ذلك. والله أعلم.

الحقن والصائم

ما حكم أخذ الحقن في رمضان؟

- تجنبها لغير ضرورة.

فإن اضطررت إليها وأخذتها، هل تبطل صومي؟

- إذا كانت مغذية: نعم، تبطل الصوم.

وإذا كانت غير مغذية؟

- في الوريد: تبطل الصوم، وفي العضل: لا تبطله. والله أعلم

البخار والصائم

البخار في رمضان .. هل يفطر؟

- هو: عبارة عن أكسجين - هواء؟ لا يفطر.

هو رذاذ يصل إلى الجوف؟ يبطل، وعليه القضاء بعد شفائه.

مرضه مزمن؟

- يستعمله، ويمسك بقية يومه عن المفطرات كلها، وعليه فدية طعام مسكين عن كل يوم. والله أعلم.

الحجامة للصائم

هل الحجامة في نهار رمضان تضر بالصوم؟

- الحجامة مكرروحة في الصوم، نعم.

هذا للصائم؟

- للصائم ولمن يحجم الصائم. والله أعلم.

ضوابط لمن يضره الصوم

أي مريض، ومنعه الأطباء من الصيام، ولكنه يصر على الصيام؛ هل على وزير لو ضغطت عليه ليفطر؟ وإذا أفتر كيف نقضي هذه الأيام مع العلم أنه لن يتمكن من الصيام حتى بعد رمضان؟

- من يضره الصوم: يجب عليه الفطر.
وإذا صام فسبب له ذلك ضرراً: أثما، وحمل نفسه الذنب. لا ينبغي أن يضر المسلم بنفسه ولا يقتلها.

وإذا صام؟

- صومه صحيح.
وهل على إثم إذا أكرهته على الفطر، بأن ألح عليه، وأشعره بالذنب، وكذا؟
- لا، لا إثم عليك، وافعل هذا برفق وتعليم.
والمريض إذا علم أنه لا ثواب له في صومه، وأن فطره هو الواجب، وأن ثوابه محفوظ؛ بسبب مرضه، وبفعل الواجب عليه وهو أداء الفدية: خضع وأطاع إن شاء الله تعالى.

وما الواجب عليه إذا أفتر؟

- يقضى عند الاستطاعة، إن شاء الله تعالى.

وإن كان لا يستطيع القضاء بسبب أن مرضه مزمن؟

- يخرج الفدية، وهي طعام مسكين عن كل يوم.

وهل يجوز أن أخرجها من الآن عن كل الشهر؟

- لا، إنما تخرج الفدية عن الأيام التي يفطرها. فانتظر - مثلاً - أسبوعاً، وفي نهايته أخرج صدقته وهكذا آخر كل أسبوع.

وهل يشترط أن أطعم بها مسكيّناً صائمًا؟

- لا، لا يشترط ذلك، يكفي أن يكون فقيراً أو مسكيّناً، ولو كانوا أطفالاً صغاراً، أو مرضى، أو عجزة لا يصومون، أو حائض ونساء: يفطرون لعذرهم، لا بأس بكل هؤلاء أن تدفع إليهم الفدية طالما كانوا فقراء.

وهل أخرج عن الأيام التي صامها كذلك؟

- لا، ما صامه بالفعل لا فدية عليه فيه . والله أعلم

مريض السكر والصوم

- إذا أخبر الطبيب الثقة الخبير مريض السكر بضرر الصوم عليه يقينًا أو على أغلب الظن وجب على المريض أن يفطر ولا يعرض حياته أو صحته للخطر فإن الله تعالى يقول: {ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة}، ويقول عز من قائل: {ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيمًا}.
- ويجب على الطبيب قبل هذا أن يستنفذ كافة الإجراءات التي يمكن بها للمريض أن يصوم بلا ضرر، فإذا لم يمكن ذلك يخبره بتجنب الصوم وعلى المريض أن يستجيب لذلك.
- وفي هذه الحالة: يجب على المريض أن يخرج طعام مسكين عن كل يوم من أيام رمضان، يخرجها عن كل يوم: إذا دخلت ليلته، أو يخرجها كلها في نهاية رمضان، وليس قبل ذلك. والله أعلم

مريض السكر والصوم

- مريض السكر الذي لا يضره الصوم: لا يجوز له أن يفطر.
- ويجب على كل مريض أن يراجع الطبيب الثقة الخبير قبل أن يتخذ قراره بالفطر أو بالصوم.
- إن من حالات السكر ما يفيدها الصوم ومنها ما يضر بها الصوم، ومنها ما لا يفيدها الصوم ولا يضر بها، والطبيب هو الذي يستطيع أن يفيده بحالته.

- وعلى الطبيب أن يقدر المناسب لكل حالة، مع الإلمام بقدر من المعرفة بالأحكام الشرعية المتعلقة بموضوع تخصصه، وعلى الجهات الشرعية والطبية أن تعين الأطباء بخلاصة وافية في هذه الأمور كل حسب تخصصه ليلم الطبيب بقدر مناسب من الشرع إلى جوار التخصص الطبي.
- ولا ريب أن المريض والطبيب كليهما مأجور مثاب على حرصه هذا، مأزور على تفريطه وعدم مبالغاته، أعاذه الله وإياهم على الحرص والخير وجنينا التفريط والإهمال. اللهم آمين.

الصوم .. ومريض الكلى

- إذا أخبر الطبيب الثقة الخبير مريض الكلى بضرورة الفطر من أجل أن الصوم يضر بصحته: وجوب عليه أن يفطر.
- وفي هذه الحالة يطعم عن كل يوم من أيام رمضان مسكيناً من أوسط طعامه.
- ويخرجه ليلة كل يوم من رمضان أو أثناء اليوم، أو يخرج عن الشهر كله كله في آخر يوم من الشهر.
- وإذا أخبره الطبيب بأن الصوم المتتابع يضر به بخلاف المتفرق: يفعل ما يوصيه به من ذلك.
- وإن كان لا يضر به الصوم، لكنه يغسل في النهار: فإنه يفطر بسبب الغسيل، وفي هذه الحالة: يمسك عن المفطرات في هذا اليوم وعليه قضاوه بعد رمضان.

- فإن كان لا يستطيع الإمساك: أكل وشرب، ثم قضى بعد رمضان . والله أعلم.

الصوم بين السفر والإقامة

يجوز للمسافر أن يفطر؟

- إذا كانت مسافة سفره المباح 82 كم أو أكثر: نعم، له أن يفطر.

هل يفطر في بيته قبل أن يخرج؟

- لا، بل يشترط لفطر المسافر أن يشرع بالسفر ويغادر بلدہ قبل طلوع الفجر.

أما إذا سافر بعد الفجر - أثناء النهار - فيجب أن يستمر في صيامه.

وإذا وصل إلى بلد السفر .. يفطر أو يصوم الأيام التي يمكنها فيها؟

- إذا نوى إقامة أربعة أيام فأكثر: يجب عليه الصوم.

واما إذا كان عزم على أن يبقى أقل من ذلك: يفطر.

فإذا كان ينتظر في سفره عملاً لا يدرى متى يقضى؟

- له أن يفطر، ولا يتجاوز ١٨ يوماً.

وهل على المسافر فدية لهذه الأيام التي أفطراها؟

- يقضي أيام فطره قبل رمضان التالي، ولا شيء عليه غير ذلك.

فإذا نسي أو تركها عمداً ودخل عليه رمضان الجديد؛ ماذا يفعل؟

- يصوم رمضان الذي دخل، ويقضي بعده، ويطعم عن كل يوم مسكيناً.

سافرت بعد الظهر، وبقيت على صومي لكن أثناء الصوم كدت أهلك من شدة العطش هل أفتر؟

- نعم، يجوز لك الفطر، طالما أدركتك مشقة بالغة.

لو عدت من سفري إلى بيتي، وكان ذلك أثناء النهار، ماذا أفعل؟

- يستحب لك أن تمسك عن المفطرات بقية ذلك اليوم، فإن أكلت أو شربت لا حرج عليك، وافعل ذلك سرّاً.

وإذا أراد المسافر أن يصوم، يجوز؟

- نعم، والصوم أفضل له: إذا كان قادراً، فإذا ضعف عن الصوم: فالفطر له أفضل. والله أعلم.

السفر بالطائرة ووقت الفطر

كنت في الطائرة ونظرت في هاتفني فوجدت وقت المغرب قد دخل، لكنني أرى الشمس بعيوني، هل أفتر على الساعة؟ أم أنظر غيابها؟

- انتظر حتى تغرب.. ليس لك أن تفتر إلا بعد غروبها. والله أعلم.

من أفتر في تطوعه لعذر أو لغير عذر

تعودت صوم الاثنين والخميس، وتعلمت منك أنه يجوز أن أكمل في النصف الثاني، لكنني ضعفت اليوم أثناء الصوم فأفترت؛ فهل علي شيء؟

- الصائم المتطوع إذا أفتر بعذر؛ لم يحرم عليه، ولم يكره.

وإذا أفتر بدون عذر؟

- لا يحرم أيضاً، يكره فقط.

وما حال القضاء؟ هل يقضي؟

- هذا مستحب، نعم.

ملحوظة: هذا كله في التطوع.

أما الفرض: رمضان .. كفارة .. قضاء .. نذر؛ فيحرم قطع الصوم فيه.

ومن فعل ذلك بدون عذر؛ يأثم ويجب عليه القضاء.

فإن فعله بعد العذر؟

- لا يأثم، ولا بد من القضاء. والله أعلم.

لم تذكر أيام القضاء إلى قبيل رمضان بأيام لا تكفي للقضاء كلها، فما عليها؟

لم تذكر ما عليها من أيام قضاء رمضان إلا اليوم، وما بقي من شعبان لا يكفي لها كلها، ماذا تفعل؟

- تصوم الأيام القادمة، وما يتبقى: تقضيه بعد رمضان، وليس عليها شيء مع القضاء.

من أفطرت أيامًا من رمضان لعذرها الشرعي فالواجب عليها: أن تقضيه بعد رمضان من نفس العام، وهذا القضاء على التراخي: لا بأس بأن يكون بعد العيد مباشرةً أو في الشهور التي بعده ولو في شعبان، ولها كذلك: أن تصوم هذه الأيام متابعةً أو متفرقةً، كل ذلك جائز.

إذا أخرت هذه الأيام حتى أتى عليها رمضان الذي بعده: فهذا ذنب تجب التوبة والاستغفار منه، مع القضاء: تصوم رمضان ثم تقضي أيامه وأيام العام الماضي معًا، ويجب عليها إخراج فدية: إطعام مسكين عن كل يوم آخرته من العام الماضي.

ويعفى من الفدية:

- الجاهل بهذا الحكم.

- والناسي الذي سها عن القضاء.

فهي جزاء خاص بمن يتهاون بالقضاء. والله أعلم.

تأخير القضاء

أفطرت يوماً من رمضان قبل الماضي بسبب المرض، و كنت عازماً على قصائده بعد الشفاء بفضل الله تعالى، لكنني أنسيته تماماً، ما تذكرته إلا اللحظة؛ فماذا عليّ؟

- تقضي هذا اليوم.

- وتطعم مسكيتاً ومقدار ذلك (750 جراماً أرزاً تقريباً).

فإن أخرته لمدة سنتين؟

- يجب قضاء اليوم، وتضاعف الفدية (عن كل يوم إطعام مسكينين).

ولو كان ذلك بعذر المرض، استمر لسنوات، مثلًا؟

- تقضي فقط. والله أعلم

أثر السيدة عائشة . رضي الله عنها . في تأخير القضاء

"كان يكون على الصوم من رمضان، مما أستطيع أن أقضي إلا في شعبان".

في حديث أمّا عائشة رضي الله عنها هذا أنها كانت تفطر أيام الحيض، وكذلك يجب على كل حائض أن تفطر.

وفيه أنها كانت تقضي هذه الأيام بعد رمضان، ويجب على كل امرأة أن تقضي. وفيه أنها كانت تقضي في شعبان، وللنساء أن يؤخرن قضاء رمضان بلا حرج لكن يقضين قبل رمضان الجديد.

وقد بيّنت أمّا - في رواية - أن سبب تأخيرها:

تهيئها على الدوام لسيدها رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكذلك ينبغي أن تكون المرأة المسلمة ذات الزوج.

وإذا كان هذا عملها في صوم القضاء وهو واجب.

فكيف بصوم التطوع؟

- يحرم على المرأة أن تصوم التطوع إلا إذا أذن لها زوجها.

وعلى الجانب الآخر:

ينبغي أن يراعي الرجل أمراته في هذا الشأن، لا يتبع الصوم فيمنعه من وفاء حقها.

وفي هذا الحديث دليل على أن من أفطر بعذر، لا يجب عليه القضاء فوراً، فإن قضى فوراً فهو أفضل، بخلاف من أفطر بغير عذر؛ فهذا يجب عليه القضاء فوراً انتهاء رمضان والعيد.

هل يلزم أن يكون القضاء متتابعاً (ورا بعضه) .. ؟

- لا يشترط؛ فمن قضى في أيام متتابعة أو متفرقة: يكفي.

متى يقضي من أفطر بعذر

من أفطر أيامًا من رمضان؛ متى يقضيها؟

- إن كان أفطر بغير عذر يقضي بعد العيد مباشرة.

لا، كان مريضاً أو مسافراً، أو امرأة أفطرت بسبب العادة الشهرية؟

- هذا يقضي بحسب ما يتيسر له، يسر الله أمره. والله أعلم.

لم يقض الفائت من الصوم

أفطرت أيام عادي الشهرية العام قبل الماضي ولم أصمها؛ هل أخرج فدية عنها؟

- الواجب عليك، بعد إفطار أيام عادتك:

أن تقضيها بعد رمضان .. ومعك فرصة لذلك حتى يأتي رمضان الذي بعده.

لكن.. لا ينبغي أن يدخل رمضان وعليك يوم منها. والآن يجب عليك:

- القضاء

- وعن كل يوم إطعام مسكين.

هذا لو أخرت القضاء سنة.

فإن تأخر القضاء لستنين..

وجب عليك:

- قضاء الأيام.

- وعن كل يوم إطعام مسكينين، وهكذا تتكرر الفدية بعدد السنوات.

ملحوظة: هذا كله إن كان ترك القضاء بغير عذر.. فإن كان بعذر .. كما هو الحال في المريض أو المرضع لسنوات وشفاه الله.. فعليه القضاء فقط، ولا تجب عليه فدية مهما كان عدد السنوات. والله أعلم

دليل الفدية عن تأخير القضاء

الفدية عن تأخير القضاء هو مذهب الجمهور، ودليله :

1- فتوى جماعة من الصحابة بذلك ولم يعرف لهم مخالف من الصحابة، ذكر الماوريدي أنهم ستة، منهم: ابن عمر وابن عباس وأبو هريرة أنهم قالوا: يطعم عن كل يوم مسكيناً ولم يرو عن غيرهم من الصحابة خلافهم.

- 2- وروي مسندًا، لكنه من طريق ضعيف.
- 3- ولأن تأخير صوم رمضان عن وقته إذا لم يوجب القضاء أوجب الفدية كالشيخ الهرم.

كفاره الجماع في نهار رمضان

جميع مفطرات الصوم ليس فيها كفاره، إلا إنسان مكلف بالصوم جامع نهاراً وهو صائم.

ولو جامع امرأته في يومين أو ثلاثة؟

- تجب عليه الكفاره مرتين، ثلاث مرات، وهكذا كل يوم وحده.
لأن صوم كل يوم عبادة مستقلة.

ولو تكرر الجماع مرتين - مثلاً - في نفس اليوم؛ هل يكفر مرتين؟
- لا، يكفر مرة واحدة فقط.

وهل على المرأة كفاره؟
- لا، على الكفاره على الرجل فقط..
وعليها هي :
*قضاء اليوم.

* والتوبة إن كانت مطابعة له.

إذا جامع ولم ينزل.. هل تجب عليه الكفارة؟

- نعم، لا علاقه للأمر بالإنزال.

ومن أفتر بغير الجماع، عليه كفارة؟

- لا، الكفارة في الجماع فقط.

ولو جامع ناسيًا، عليه كفارة؟

- لا، الكفارة على العاقد فقط.

من كان أفتر في رمضان، والآن هو يقضي الأيام التي عليه وجامع امرأته أثناء يوم منها..

هل عليه كفارة؟

- لا، إنما يبطل صومه فقط، فيقضي يوماً مكانه، ولا كفارة عليه، الكفارة خاصة برمضان.

ملحوظة :

يعذر الجاهل الذي دخل في الإسلام حديثاً أو يعيش في بلاد ليس فيها وسيلة يعرف من خلالها أحكام دينه.

أنا أعلم بتحريم الجماع في نهار رمضان لكن لم أكن أعلم أن علي كفارة؟

- تجب عليك الكفارة، كان من الواجب عليك وقد علمت بالحرمة أن تمنع.

لو كنت مريضاً أو مسافراً وأفطرت بسبب ذلك وحصل مني الجماع .. تجب عليّ كفارة؟

- لا، لا تجب عليك الكفارة.

ظننت الفجر لم يؤذن وجاءت، ثم بان بعد ذلك أنه كان أذن، عليّ كفارة؟

- لا، ليس عليك كفارة.

وما هي الكفارة؟

- صوم شهرين هجريين متتابعين، فلو أفطر يوماً - ولو الأخير - : يعيد الصوم من أوله.

والشهران خلاف اليوم الذي أفسده.

وإن كان لا يستطيع ذلك؟

- يطعم ستين مسكيناً، كل مسكين (يكتفى مثلاً: 750 جراماً من الأرز).

ولا ينتقل إلى الإطعام إلا إذا كان غير مستطيع للصوم، والله على كل شيء شهيد.

ومن عجز عن ذلك كله؟

- تبقى الكفارة في ذمته إلى حين يستطيع.

وهل عليه الكفارة فقط، إذا فعلها تبرأ ذمته؟

- عليه:

* الكفارة.

* وقضاء اليوم الذي أفتره.

* والتوبة. والله أعلم.

واجب الأولياء تجاه من أفتر من موتاهم

مرض والدي في رمضان الماضي، ثم توفي بعد العيد ب أيام قليلة، ولم يقض أيام صومه، هل أقضيها عنه؟

- إن كان قد شفاه الله تعالى من مرضه، وتمكن من قضاء الصوم ولم يقضها؛
نعم، أقض عنه.

ويجوز أن نطعم عنه؟

- نعم؛ تطعم مسكيناً عن كل يوم أفطره، أخرج (750 جرام أرز) وهي تكفي عن
يوم.

وإن كان لم يتمكن من القضاء؛ بأن مات في مرضه هذا، أو مات قبل العيد.. هل
أقضى أو أطعم؟
- لا، لا شيء عليه.

ومن أفتر رمضان بغير عذر ثم مات ولم يقضه؟
- نصوم عنه.. أو نطعم.

هذه الأحكام في صوم شهر رمضان فقط؟
- لا، هي في كل صوم واجب..
*رمضان.
*نذر.

* كفاره.

ومن الذي يقوم بالصوم؟

يصوم أقاربه..

وإن أذنوا لصديقه فصام عنه: يجوز.

وهل الإطعام يكون من مال الميت؟

- نعم من ماله، وإذا لم يكن له مال فمن مال ورثته، أو أقاربه، أو من مال غريب..
كل هذا جائز. والله أعلم.

من أفتر وعجز عن الفدية

أمي كبيرة في السن، تداعت عليها الأمراض، ولا تقوى على الصوم، ما واجبنا؟
- من لا يقوى على الصوم بحيث تلتحقه مشقة شديدة لا تحتمل عادة، واجبه:
إطعام مسكين عن كل يوم.

ولو أصرت على الصوم في يوم من الأيام.. يصح منها، ويكتفى؟

- نعم نعم، والله أعلم.

تأخير إطعام الفدية عن المريض

منذ مدة ابتلاني الله بمرض مزمن، وكان الشيخ أفتوني بأن أفتر، وكنت أطعم بدل الصوم، ثم إني تعافيت بفضل الله.. وبقي على إطعام عن العام الماضي لم أخرجه؛ هل يكفي إخراجه الآن أو يجب قضاء الصوم؟

- يكفي عما مضى نعم، ولا يجب عليك الصوم، وقوالك الله على صوم هذا العام.
والله أعلم.

إذا كان مريضاً وعجز عن الفدية

سألتني إحدى الأمهات عن الواجب عليها في الصوم.. هي عجوز لا تستطيع الصوم، وليس معها من المال ما تطعم عن كل يوم مسكيّناً.. هل تسقط عنها الفدية؟

- لا، لا تسقط عنها، بل تبقى في ذمتها، فإن قدرت: أطعمت.
فإن حقوق الله تعالى المالية إذا عجز عنها المسلم وقت الوجوب وكانت بسبب منه: تثبت في ذمته. والله أعلم.

تعجيل إخراج فدية الصوم

أفتر كل عام بسبب المرض، هل يجوز أن أخرج فدية الصوم الآن لقريب لي محتاج؟

- لا، لا يجوز تعجيل فدية الصوم.

لا قبل دخول شهر رمضان.

ولا قبل دخول ليلة اليوم نفسه.

فالصواب:

أن تخرج فدية كل يوم أثناء ليلته أو نهاره. ويجوز أن تجمع كل بضعة أيام أو تجمعها كلها آخر الشهر. والله أعلم.

فدية صوم رمضان (تفصيلاً)

- فدية صوم رمضان: إطعام مسكين عن كل يوم
- مقدارها: (مدد) من غالب قوت المكان، يساوي ٧٥ جراماً من الأرز.
- وقتها: ليلة الصيام أو يومه.
- تعجيلها عن وقتها: لا يجوز.
- مستحقها: الفقراء أو المساكين، لا غير.
- يمكن دفع فدية الشهر لواحد؟ نعم، يجوز.
- هل تخرج مالاً أو أدعى المساكين عندي يأكلون؟ لا يجوز هذا وهذا، بل تعطيهم الطعام. والله أعلم.

صلاة التراويح في رمضان وقيام الليل والاعتكاف وليلة القدر

التراويح وقيام الليل

أسمع بعض أصدقائي يقول: إن صلاة التراويح غير قيام الليل، فهل ذلك صحيح؟

- نعم، صلاة التراويح غير قيام الليل.

وكلاهما: سنة مؤكدة.

التراويح: خاصة برمضان.

وقيام الليل: عام في كل ليالي العمر.

وما عدد ركعات صلاة التراويح؟

- عشرون ركعة في كل ليلة من بعد صلاة العشاء إلى أذان الفجر.

وكيف أصليها؟

- تصلي كل ركعتين بتسليمة، ولا بد أن تنوي مع بداية كل ركعتين أنك تصلي التراويح أو قيام رمضان.

عشرون ركعة غير الوتر؟

- نعم، الوتر ثلاث ركعات، تصليها بعد التراويف، أو في آخر الليلة.

وهل يجوز أن أصلي التراويف أربع ركعات بتسلية واحدة؟

- لا يجوز؛ لأن ذلك خلاف المشرع.

وإذا فاتتني صلاة التراويف في المسجد من أجل العمل أو غيره، هل يصح أن أصليها وحدي؟

- نعم، يجوز.

وإذا صللت التراويف مع الإمام ونممت ثم أردت أن أصلي بعدها، يجوز؟

- نعم، وهذا هو قيام الليل، وهو سنة غير محددة بعدد من الركعات، تصلي ركعتين، ركعتين، كما تشاء.

وهل أختتم قيام الليل أيضاً بوتر؟

- الوتر لا يكون إلا مرة واحدة في الليلة؛ فلو أنك أوترت مع الإمام، بعد التراويف: يكفي، وإذا كنت تركته لآخر الليل فأوتر برکعة أو ثلاث. والله أعلم.

الوتر في التراویح

صلیت وراء إمام التراویح مرتین، فلما وصل إلى صلاة الوتر:

- في الليلة الأولى: نويت ثلاث رکعات.. فصلى بنا رکعتین وسلام ثم أتى بالثالثة وحدها.

- وفي الليلة الثانية: نويت رکعتین.. فصلى الثلاثة بتسلیمة واحدة..

فهل صلاتي صحيحة؟

- نعم، صحيحة، ويجوز أن نصلي الوتر: رکعة، أو ثلاثة، وإذا صلينا ثلاثة رکعات:

- يجوز أن نصليها متصلة بتشهد واحد وتسليمة واحدة.

- ويجوز أن نصليه رکعتین وسلام، ثم نصلي رکعة وسلام.

وما هو الأفضل؟

- أن نصلي رکعتین وسلام ونصلي بعدهما رکعة وسلام، لأن في ذلك أفعال زائدة يقابلها أجر عظيم.

لكن ماذا عن نيتها؟

- عند صلاة رکعات الوتر خلف الإمام، أجعل نيتها: (نويت أصلیي صلاة الوتر) ولا تتعرض لعدد معين.

لـكن أـلـا يـجـبـ أنـ يـنـبـهـ الإـمـامـ عـلـىـ الـمـصـلـينـ وـيـعـرـفـهـمـ مـاـذـاـ سـيـفـعـلـ؟

- لا يـجـبـ، فـلـوـ فـعـلـ فـهـوـ أـمـرـ طـيـبـ، إـذـاـ لـمـ يـفـعـلـ فـلـاـ حـرـجـ عـلـيـهـ.

بعـضـ النـاسـ نـراـهـمـ يـنـصـرـفـونـ قـبـلـ الـوـتـرـ، يـقـولـونـ: سـنـكـمـلـ فـيـ الـبـيـتـ، وـبـعـضـهـمـ

يـصـلـيـ مـعـنـاـ وـيـقـومـ فـيـأـتـيـ بـرـكـعـةـ زـائـدـةـ، أـيـهـماـ صـحـيـحـ؟

- كـلاـهـمـاـ عـلـىـ صـوـابـ، وـالـأـفـضـلـ أـنـ يـصـلـيـ مـعـ الإـمـامـ إـلـىـ النـهـاـيـةـ؛ حـتـىـ يـكـتـبـ لـهـ

ثـوابـ قـيـامـ لـيـلـتـهـ كـامـلـةـ.

وـمـنـ صـلـيـ مـعـ الإـمـامـ الـوـتـرـ وـلـمـ يـأـتـ بـرـكـعـةـ يـجـوـزـ أـنـ يـصـلـيـ بـعـدـهـ؟ أـمـ أـنـ خـتـمـ

صـلـاتـهـ بـهـذـاـ، وـلـاـ يـجـوـزـ أـنـ يـزـيدـ عـلـيـهـ؟

- نـعـمـ، يـجـوـزـ أـنـ تـصـلـيـ بـعـدـ الـوـتـرـ مـاـ تـشـاءـ، لـكـنـ تـصـلـيـ رـكـعـتـيـنـ رـكـعـتـيـنـ .. وـهـكـذـاـ وـلـاـ

تـوـتـرـ مـرـةـ أـخـرىـ.

تـلـاوـةـ الإـمـامـ فـيـ التـرـاوـيـحـ مـنـ الـهـاـفـ

رأـيـتـ إـمـامـ التـرـاوـيـحـ قـبـلـ تـكـبـيرـةـ الـإـحـرـامـ أـخـرـجـ هـاـتـفـهـ وـفـتـحـ التـطـبـيقـ عـلـىـ الصـفـحةـ

وـبـعـدـ التـكـبـيرـةـ وـقـرـاءـةـ الـفـاتـحةـ أـخـذـ يـقـرأـ مـنـهـ، هـلـ فـعـلـهـ هـذـاـ صـحـيـحـ؟

- نـعـمـ، لـاـ بـأـسـ بـالـقـرـاءـةـ مـنـ الـمـصـحـفـ فـيـ الـصـلـاـةـ، وـمـثـلـهـ الـهـاـفـ؛ بـشـرـطـ أـلـاـ يـأـتـيـ

بـعـملـ كـثـيرـ مـتـتـابـعـ.

وما هو العمل الكثير المتابع؟

- المقصود بالعمل: الفعل، الحركة؛ فلا يصح أن يتحرك المصلي ثلاث حركات وراء بعضها؛ فلو حرك كفه - مثلاً - ثلاث مرات وراء بعضها: بطلت الصلاة أما أقل من ذلك: فلا يؤثر ولا يخل بالصلاحة.

لكنه يحفظ القرآن، يجوز له أن يقرأ من المصحف / الهاتف؟

- سواء كان يحفظ القرآن أم لا، لو قرأ من المصحف لم تبطل صلاته.

ويجوز للمأمومين أن يمسكوا المصاحف خلفه؟

- نعم، لا بأس، لكن لا ينبغي أن يشغل به عن الاستماع والإنصات لقراءة الإمام. ولا يجرئنا ذلك على رد الإمام إذا تردد أو أخطأ، بل ترك ذلك لمن خلف الإمام مباشرة حفاظاً على نظام الصلاة. والله أعلم

ثواب ختم القرآن من المصحف/الهاتف

هل يختلف ثواب ختمة القرآن الكريم بكونها من المصحف أو من الهاتف؟
- لا تختلف إن شاء الله تعالى.

وما يمكن أن يكون من آثار وردت في فضل القراءة من المصحف يمكن حملها وحصول ثوابها لمن قرأ من الهاتف تماماً بتمام؛ فافعل ما يتيسر لك منهما، وحقق العناية والخشوع في قراءتك. تقبل الله منا ومنك. والله أعلم.

القنوت في التراويف

إمام مسجدنا يدعونا في آخر صلاة التراويف، في الوتر، فما حكم ذلك؟

- القنوت في الوتر سنة.

كل ليلة؟

- في النصف الثاني من رمضان، ومن قنت كل ليلة فهو على صواب؛ قوى الإمام النووي . رحمه الله تعالى . ذلك. والله أعلم.

العشاء والتراويف

تأخرت في الذهاب إلى المسجد الليلة، فوجدتهم صلوا العشاء وبدأوا التراويف، أصلني معهم العشاء؟

- نعم؛ تجوز صلاة الفرض خلف من يصلي السنة، وإذا سلم الإمام قم لبقية صلاتك.

وما فاتني من سنن صلاة العشاء؛ قبلها وبعدها، هل يجوز أن أقضيه؟

- نعم؛ قضاء السنن مندوب، أكمل التراويف ثم اقض.

وإذا دخلت مسجداً فأقاموا صلاة العشاء بعد الأذان مباشرة.. هل أصلي معهم في

الجماعة؟ أو أصلي السنة وحدي؟

- صلّ معهم العشاء في الجماعة.

وقد أساءوا بتركهم السنة القبلية، لكن نحسن الظن بهم؛ فلعل لهم ظرفاً. جنازة
ونحوها..

وهل أقضي السنة القبلية بعد العشاء؟

- نعم، يستحب أن تقضيها، اقضها وقتما تشاء.

أدركهم في التراويف ولم يصل العشاء

دخلت لأصلي العشاء فوجدوهم قد فرغوا، وبدأوا التراويف، هل يجوز أن أصلي
معهم بنية العشاء؟

- نعم؛ تصح صلاة العشاء خلف إمام التراويف، فإذا سلم الإمام قم لتنتم صلاتك.

وإذا سلم الإمام ثم قام ليأتي بركعتين جديدتين من التراويح، يجوز أن أصلي معه بقية صلاتي؟

- الأولى لك إتمام صلاتك منفردًا، فإن اقتديت به ثانيةً في الركعتين الأخيرتين من صلاتك: فهذا جائز؛ يجوز للمنفرد أن يقتدي في أثناء صلاته بغيره. والله أعلم.

ما يفعل من فاته التراويح

فاتني صلاة التراويح، هل يجوز قضاوها؟

- نعم يجوز، بل يستحب، وكذلك كل نفل من النوافل المؤقتة:

* سنن الصلاة القبلية والبعدية.

* صلاة الضحى.

* صلاة العيد.

فإن النبي صلى الله عليه وسلم قضى سنة الظهر بعد العصر..

وقضى ركعتي الفجر لما نام في الوادي إلى أن طلعت الشمس.

وفي الحديث: "من نام عن وتره أو نسيه فليصلّه إذا ذكره." ولأنها صلاة مؤقتة فقضيت، مثل: الفرائض.

سواء كان فاتني يوم أو يومان أو أكثر؟

- نعم.

ولو مر على ذلك وقت، كيوم تركته من أول رمضان؟

- نعم؛ لعموم ألفاظ الأحاديث.

ومتي يقضى؟

- في أي وقت من ليل أو نهار.

وهل مثل ذلك: لو فاتني صوم الاثنين والخميس والست من شوال؟

- نعم، يسن قضاء نحو الخميس والاثنين وست شوال إذا فات ذلك. والله أعلم.

قضاء الفوائت وصلاة التراويح

عليّ صلوات كثيرة، أقضيتها، هي عدة سنوات.. فإذا دخل رمضان هل يجوز أن

أصلِي التراويح؟

أم أنشغل بقضاء ما عليّ؟ وإذا اشغلت بالقضاء هل تحصل لي فضيلة قيام

رمضان؟

- لا مانع من أن تصلي التراويح، بل هو الأولى.

ثم إذا صليت التراويح: اقض ما عليك بعدها وفي غيره من الأوقات..

وأما الاشتغال بالقضاء فلا تحصل لك به فضيلة قيام رمضان. والله أعلم.

ضوابط في صلاة التراويح

- لو صلیت التراویح فی الـبـیـت، هل علیـّ فـی ذـلـک إـثـمـ؟
- صلاة التراويح سنة، وصلاتها في البيت والمسجد سواء.
- ولو تركتها في يوم لأجل العمل؟
- من ترك صلاة التراويح: لا إثم عليه، لكنه حرم نفسه من ثوابها، وهو عظيم.

وإذا صليتها وحدي، أو في جماعة .. يجوز؟

- نعم .. كل ذلك جائز، واسع.

في المسجد يصلون ثمانى ركعات غير الوتر، فإذا صلیت في البيت وأردت الزيادة،
هل يجوز؟

- أقل التراويح: ركعتان. وأكثرها: عشرون؛ فإن قللت العدد - مع تطويل .؛ أو
كثرت العدد - مع تخفيف . أو اقتصرت على البعض، كل ذلك حسن، وأجرك
بحسبه.

سمعت من يقول: لا تجوز أقل من 20 ركعة، هل هذا صحيح؟

- أظنك أخطأت السمع أو الفهم، وعموماً من يقول ذلك، فهو مخطئ. والله أعلم.

الاعتكاف ونيته

من دخل المسجد؛ فنوى الاعتكاف، وقعد مدة ولو دقائق حصل أجرًا كبيرًا وهو مما يغفل عنه كثير من الناس..
وتكفي دقائق؟

- نعم، الأفضل يوم وليلة، فإن لم يكن في يوم وحده، أو ليلة وحدها، فإن لم يكن فبقدر ما تستطيع.

وهل يختص ذلك برمضان؟

- لا، هو في كل وقت، من رمضان وغير رمضان، في الليل أو في النهار.

وهل يشترط لذلك مسجد معين؟

- لا، فما دام هو مسجد يكفي، أقيمت فيه الجمع والجماعات، أو أقيمت فيه الجماعات فقط.

يعني لا يجوز في مدرسة للعلم الشرعي؟

- لا. شرطه: مسجد.

وهل يشترط الصوم؟

- لا، ولو كان مع الصوم فهو أفضل.

وما هي أعمال المعتكف؟

- أن يكثر من الدعاء والذكر والعبادة، ويترك المكرهات ويبعد عن اللغو.

فقدت وضوئي أثناء الجلوس يصح أن يستمر؟

- نعم، يكفي أن يكون المعتكف ظاهراً من الحدث الأكبر.

هذا للرجال فقط؟

- للرجال وللنساء.

- والمرأة تستأذن زوجها في ذلك.

- وتحرص على الاحتشام.

نويت أن أعتكف الوقت الذي بين العصر والمغرب ثم خرجت لحاجة وعدت بعد دقائق.. لكنني نسيت تجديد النية!

- إذا خرجت وعندك العزم على العودة: تكفي نيتك الأولى.

وإذا نويت مدة وقضيتها ثم خرجت!

- تنوي عند دخولك مرة أخرى. والله أعلم

إدراك فضيلة ليلة القدر

ليلة القدر، أي ليلة هي؟

- هذا مما خبأه الله تعالى عن عباده لكي يجتهدوا في طلبه.

وهل هي باقية أم رفعت؟

- بل باقية.

وهل هي ثابتة، نفس الليلة في كل عام؟

- لا، على الأرجح من أقوال أهل العلم: تنتقل بين ليالي العشر.

وكيف نفوز بها؟

- بأن نتعبد الليلـ العـشرـ الـأخـيرـةـ منـ رـمـضـانـ كـلـهاـ.

الـشـفـعـ وـالـوـتـرـ ؟ـ أـمـ الـلـيـالـيـ الـوـتـرـيـةـ مـنـهـاـ فـقـطـ ؟ـ

- كلـهاـ مـنـ أـوـلـ العـشـرـ إـلـىـ آـخـرـهـاـ.

وـكـيـفـ نـتـعـبـ ..ـ هـلـ كـلـ الـلـيـلـ ؟ـ

- نـعـمـ،ـ وـهـذـاـ أـعـلاـهـ ..ـ وـالـأـوـسـطـ:ـ مـعـظـمـهـ ..ـ وـالـأـقـلـ:ـ أـنـ تـصـلـيـ الـعـشـاءـ وـالـفـجـرـ فيـ جـمـاعـةـ.ـ مـنـ فـعـلـ شـيـئـاـ مـنـ ذـلـكـ كـانـ لـهـ بـقـدـرـهـ مـنـ ثـوـابـهـاـ.

وـمـاـ هـيـ أـنـوـاعـ الـعـبـادـةـ الـتـيـ يـحـرـصـ عـلـيـهـاـ مـنـ أـرـادـ الفـوزـ بـهـاـ؟ـ

- كـثـيرـةـ،ـ مـنـهـاـ:ـ الـقـيـامـ،ـ الـذـكـرـ،ـ قـرـاءـةـ الـقـرـآنـ،ـ الـاستـغـفارـ،ـ الـاعـتـكـافـ،ـ السـعـيـ فـيـ إـطـعـامـ النـفـسـ وـالـأـهـلـ وـالـفـقـرـاءـ،ـ الدـعـاءـ.ـ وـأـفـضـلـهـ:ـ "ـالـلـهـمـ إـنـكـ عـفـوـ كـرـيمـ تـحـبـ الـعـفـوـ فـأـعـفـ عـنـيـ"ـ.

وـمـنـهـاـ:ـ الصـدـقـةـ،ـ وـيـسـتـحـبـ لـلـرـاغـبـ فـيـ الـخـيـرـ -ـ عـمـومـاـ -ـ أـلـاـ يـخـلـيـ يـوـمـاـ مـنـ الـأـيـامـ مـنـ الصـدـقـةـ بـشـئـ،ـ وـإـنـ قـلـ.ـ وـكـلـ عـمـلـ صـالـحـ هـوـ مـنـ أـعـمـالـ لـيـلـةـ الـقـدـرـ.

وـهـلـ لـلـأـيـامـ دـخـلـ فـيـ هـذـهـ الـفـضـائـلـ أـيـضـاـ؟ـ

- نعم.. قال الأئمة: "يندب أن يجتهد المسلم في يومها كما يجتهد في ليلتها".
والله أعلم. بلغنا الله وإياكم الخير.. آمين.

زَكَاةُ الْفَطْرِ

مصارف الفدية و Zakat al-Fitr

هل يمكن أن أدفع فدية الصوم في المسجد؟

- لا، فدية الصوم: إطعام فقير أو مسكين، فلا تدفع في المسجد، ولا توضع في مستشفى، ولا تدفع لسداد الديون، ولا تدفع في مائدة طعام ولو كانت لتفطير الصائمين.

وهل يصح أن أدفعها لفقير أو مسكين غير مسلم؟

- لا، لا يصح، ومثل ذلك جميع الصدقات الواجبة: لابد أن يكون آخذها من أهل الزكاة: مسلم.

كما في الحديث: "تؤخذ من أغنىائهم وترد على فقرائهم".

وإذا دعوت الفقير عندي على الفطور والسحور يكفي؟

- لا، لا يكفي، يجب أن تملّكه الطعام، وهو يفعل به ما يشاء؛ فلا يكفي أن تدعوه على الطعام عندك.

ولو دفعت إليه المال وهو يشتري به ما يشاء؟

- لا يكفي.

ولو أعطيت المال لجمعية فأخرجته هي طعاماً، يجوز؟

- نعم، يجوز، وعليك التحري والمراقبة، في اختيار الوكيل الأمين على مالك وتنفيذ طلبك فيه، حتى تضمن براءة ذمتك.

ضوابط في زكاة الفطر

صدقة الفطر، أو زكاة الفطر واجبة على:

* كل مسلم

* لديه فضل من المال عن نفقته وعياله ليلة العيد ويومه

* غربت عليه شمس آخر يوم من رمضان.

لو توفي شخص أثناء رمضان، هل عليه زكاة الفطر؟

- لا.

لو ولد طفل ليلة العيد، هل عليه زكاة الفطر؟

- لا.

ولو ولد في نهار آخر يوم من رمضان؟

- تجب عليه.

وكم مقدار الواجب على الفرد؟

- 2.5 كجم من الأرز، وما يعادله من غالب طعامك، هذا الواجب، وما زدت فهو

خير...

ولمن أعطيها؟

- للقراء والمساكين .. وغيرهم من مصارف الزكاة.

وإن أخرجتها مالاً.. يجوز؟

- تجوز عند الإمام أبي حنيفة، خلافاً لجمهور الفقهاء.

ومتى أخرجها؟

- يجوز: من أول رمضان، ويسن: صباح يوم العيد قبل الخروج إلى الصلاة، ويكره تأخيرها عن صلاة العيد إلى نهاية يوم العيد.

وإذا تأخرت في أدائها إلى ما بعد يوم العيد؟

- يحرم هذا، فلا تفعله، واستغفر لله وتب إليه، ويجب عليك أن تدفعها إلى المساكين. والله أعلم.

زكاة الفطر عن الجنين وأمه

امرأة حامل؛ فإذا أخرجنا زكاة الفطر وأريد أن أخرج عن الجنين، هل يجوز؟

- لا تجب زكاة الفطر عن الحمل في بطن أمه، ولكن تستحب فقط، فافعل، متقبلاً.

وهل تخرج الزوجة زكاة فطريها من مالها أو يخرجها زوجها؟

- هي واجبة على زوجها.

وهل يدفع الأب زكاة الفطر عن ابنه الكبير قادر على الكسب؟

- لا تجب عليه، فإن دفعها بعلم ولده هذا وإذنه: تكفي.

ومثل هذا ابن عمي وابن خالي؟

- نعم، لا تجب عليك زكاتهما، كما لا تجب عليك النفقة عليهما؛ فإن دفعتها بإذنهما :- تكفي. والله أعلم.

وقت إخراج صدقة الفطر

يجوز أن أخرج زكاة/ صدقة الفطر، من الآن؟

- نعم، يجوز، من أول رمضان.

وهل هو الأفضل؟

- لا، الأفضل أن تخرجها صباح يوم العيد، بعد صلاة الصبح وقبل صلاة العيد.

وإذا أخرجتها بعد صلاة العيد. فور الصلاة أو بعدها قبل المغرب. يجوز؟

- نعم، يجوز، مع الكراهة. وانتبه: الكراهة تصيب عليك الثواب.

فإذا تأخرت في أدائها فلم أخرجها حتى غربت شمس يوم العيد؟

- هذا حرام، ويجب أن تتوب وتخرجها، لا تسقط عنك بحال. والله أعلم.

وجوب صدقة الفطر

إذا أتي على العيد وليس لدى من المال أو غيره شيء، فهل يجوز أن أقترض وأؤدي صدقة/زكاة الفطر؟

- لا، مثلك لا تجب عليه أصلاً.

وإذا دفع إلى قريب أو صديق زكاته، وهي تكفيني وتفيض.. هل أدفع منها؟

- نعم، يجب عليك في هذه الحالة إخراجها.

لكني سأخرجها من ماله وليس من مالي؟

- لا، بل هو مالك، فقد تملكته، ولكل حق التصرف فيه.

الوكالة وتأخير صدقة الفطر

أخرجت زكاة/ صدقة الفطر إلى جمعية ليخرجوها عني وعن عيالي، ثم علمت بأنهم تركوا توزيعها إلى ثاني أيام العيد، هل على ذنب في ذلك؟ وهل تجزئ عنى؟

- أساءت إدارة هذه الجمعية فيما فعلت.. لا يجوز للوكيل حبس الصدقة عن مستحقيها إلى ما بعد غروب شمس يوم العيد، وعليهم الإثم. ولا ذنب عليك، إن شاء الله تعالى، إلا إذا كنت قصرت في التحري عن الأشخاص والمكان المناسب لتوكيله عنك.

وينبغي عليك - مستقبلاً - البحث والتحري والمراقبة لضمان براءة ذمتك.

وإذا علمت في حالة مثل هذه بأنهم لم يخرجوها، أصلًا .. تركوها مدة حتى فسدت أو ضاعت؟

- لم تبرأ ذمتك، يجب أن تخرج زكاتك وزكاة عيالك، ولا عبرة بما أعطيتهم، فادفعها أنت لمن يستحقها، وطالبهما بما أعطيتهم.

الاقتراض لدفع صدقة الفطر

لم تكن معي سيولة وقت صدقة الفطر، لكنني بفضل الله مقتدر، وأستطيع أن أقرض وأخرج الزكاة..

يجوز؟

- نعم، يجوز.

ويجوز لغير المقتدر أن يقرض ويخرجها؟

- ليس هذا بواجب عليه.

لكنه يريد ألا يحرم الأجر، وله من يصبر على القرض، وعند رجاء قوي في قرب السداد.. يجوز؟

- نعم، يجوز.

إذا تعارض دفع الدين وصدقه الفطر

معي مال، وعليّ دين، لو دفعت الدين لن يبقى مال ولن أستطيع إخراج زكاة الفطر، ولو أبقيت المال أدفع الزكاة.. الزكاة أو الدين؟

- إذا كان الدين مؤجلاً أو صاحبه لا يطالب به :

فهذا لا يمنع وجوب زكاة الفطر؛ أداء الزكاة، وانتظر بدفع الدين.

وإذا كان الدين حالاً، وصاحبـه يطالبـ به ولا يصبرـ: فادفعـه، وإذا لم يتبقـ مـالـ
يـفيـضـ عنـ حاجـتكـ، فلا زـكـاةـ عـلـيـكـ.

زكاة الفطر ومن (ولد/مات) في رمضان

من مات في رمضان ولو آخر يوم منه، هل نخرج عنه زكاة الفطر؟ ومن مات بعد رمضان في ليلة العيد، هل نخرج عنه زكاة الفطر؟ ومن ولد في رمضان ولو في

آخر يوم منه، هل نخرج عنه زكاة الفطر؟ ومن ولد في ليلة العيد، هل نخرج عنه زكاة الفطر؟ ومن، ومن.. إلخ.

كيف نضبط المسألة؟

- الإجابة: من عاش جزءاً من رمضان وجزءاً من شوال (ليلة العيد) = عليه زكوة فطر. وما عدا ذلك لا.

والجنين/ الحمل في بطن أمه، عليه زكوة فطر؟

- لا تجب، تستحب فقط. والله أعلم.

حكم إخراج زكوة الفطر مجزأة

هل يجوز لي أن أخرج زكوة/ صدقة الفطر.. مجزأة؟ كلما صار معي صدقة واحد من أفراد الأسرة أخرجه، حتى إذا جاء العيد أكون قد أخرجت عنهم جميعاً؟

- نعم، يجوز، وقد نقل الإجماع على ذلك ابن حزم.. رحمه الله تعالى والله أعلم.

صيام ست من شوال

من سنن الصوم التي تتكرر كل سنة: صوم ست من شوال. وما أجر صيامها؟
 - أجر صومها عظيم، وقد جاء في الحديث عن أبي أيوب الأنباري رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من صام رمضان، ثم أتبعه ستة شوال كان كصيام الدهر".
 ومعناه: أن صيام رمضان بعشرة أشهر وصيام ستة أيام بشهرين، فذلك صيام السنة.

لكن هذا الثواب موجود في كل الأعمال الحسنة بعشر أمثالها، فما الميزة في هذا؟
 - الميزة هنا أن التضييف يكون كصيام رمضان فرضًا، يعني الثلاثاء وستون يومًا تصبح كلها فرضًا مثل رمضان ويثاب عليه ثواب الفرض في رمضان، وهذا شيء عظيم جدًا.

وهل يشترط صومها بعد العيد مباشرة؟
 - لا، الأفضل صومها متصلة بيوم العيد؛ مبادرة إلى العبادة ولما في التأخير من الآفات، ويجوز صومها بعده.

وهل يشترط أن نصومها متتابعة؟

- لا، الأفضل أن تكون متتابعة، وتحصل السنة بصومها متفرقة كذلك، في جميع الشهر. وهل يشترط فيها تبییت النیة؟
- لا، لا يشترط في النفل تبییت النیة، فمن نوى من الليل: يکفي، ومن نوى قبل الظهر ولم يكن طعم شيئاً من الفجر: يکفي.

وهل يشترط في النیة أن أعيّن أنها من السّت من شوال؟

- نعم، يشترط في صومها التعین؛ لتحصیل ثوابها المعین الذي أتى في الحديث، فمن لم يعینه: كتب له أجر صوم النفل المطلق فقط.
- وكذا كل صوم راتب: يشترط فيه التعین.

وإذا صادف يوم منها يوم الاثنين أو الخميس أو الليالي البيض، يمكن أن نجمع نيتها معها؟

- نعم، قد يوجد للصوم سببان وأكثر، فيزداد تأکد صيامه رعاية لوجود هذه الأسباب.

ومن نواها جمیعاً: حصلت له بفضل الله تعالى مثل: الصدقة على القريب = صدقة وصلة.

ولو نوى الستة من شوال ونبي نية الاثنين، الخميس إلخ .. هل يحصل له ثواب واحد.. أم كلها؟

- يحصل له ثواب الجميع إن شاء الله تعالى، وفضل الله واسع.

وهل تفوت الست بفوات شهر شوال؟

- نعم، تفوت بفوات شوال.

ومن فاتته.. يمكنه أن يستدركها بالقضاء؟

- نعم، يسن قضاوها بعد شوال إذا لم يصمتها فيه، ولو بغير عذر.

لكن لا ريب أن صومها في شوال أفضل وأعظم فقد خص الشرع شوال بذلك لمشقة الصيام فيه مع تشوف النفس إلى الأكل وصبرها على طول الصوم.. وفي هذا ما ليس في غيره من الفضل وعظيم الأجر.

وهل يسن أن يصومها من أفطر رمضان وأطعم مثل: مريض بالسرطان وعافاه الله تعالى، صبي بلغ سن التكليف، كافر دخل في الإسلام.. وهكذا؟

- نعم، يندب له صومها؛ من عجز عن صوم رمضان وأطعم عنه، ثم صام ستة أيام من شوال: حصل له الثواب المذكور في الحديث.

وهل يجوز صومها قبل القضاء لمن عليه قضاء؟

- من أفتر بغير عذر.. يقضي أولاً.

فقضاء الصوم واجب عليه فوراً، ويحرم عليه صومها؛ لما فيه من تأخير القضاء

الفوري..

ومن أفتر بعدر: يجوز له صومها أولاً ثم القضاء، والبدء بالقضاء ثم صومها أولى.

ولو صمت ستة أيام من القضاء الواجب علىّ، أو أي صوم آخر خلال شهر
شوال.. هل يحصل لي أجر الست من شوال؟

- لا يكون ثواب ذلك مثل ثواب من أفردها، له ثواب الصوم فيها، وليس له
الثواب الموعود في الحديث.. والله أعلم.

الأيام البيض، والأيام السود

صيام (أيام البيض) و (أيام السود) من فضلك .. ما معنى أيام البيض؟

- هي الأيام التي تكون لياليها مضيئة بنور القمر، ففي هذه العبارة حذف
وتكملتها: "أيام الليالي البيض." سميت بذلك لإضاءة السماء فيها بنور القمر.

وما هي هذه الأيام؟

- هي أيام 13، 14، 15 من كل شهر عربي / هجري ويستحب أن تضييف إليها: 12 احتياطًا.

يعني لو صمتها تكفي عن ثلاثة أيام من كل شهر؟

- نعم، وتكون قد حصلت سنتين لا سنة واحدة

*صوم أيام البيض.

*صوم ثلاثة أيام من كل شهر.

فلو فاتتني هذه الأيام، هل يمكن أن أبعدها؟

- نعم .. من صام أيام ثلاثة من الشهر حصل سنة الصيام المستحبة فيه، لكن لن يكون بنفس أجر هذه الأيام.

وهل معنى وجود أيام الليالي البيض وجود أيام ليالي سود؟

- نعم، وهي أيام: 28، 29، 30 من كل شهر عربي / هجري.

وهل يستحب صوم هذه الأيام كذلك؟

- نعم .. يستحب صومها، ويفضل أن يصوم معها 27 احتياطًا.

وما الحكمة من الصيام في هذه الأيام كلها؟

- الحكمة من الصوم نفسه معروفة شهيرة، والحكمة من صيام البيض: الشكر.
ومن صيام السود: تزويد الشهر بالطاعة.

في شهر ذي الحجة: هل نصومها؟

- نصوم الرابع عشر والخامس عشر والسادس عشر؛ لأن صوم الثالث عشر من ذي الحجة: حرام.

وفي رمضان؟

- صوم رمضان كله فريضة.

ملحوظة: هذه أيام الصوم المستحبة التي تتكرر كل شهر.

- أيام البيض.

- أيام السود.

- صيام ثلاثة أيام من كل شهر.

ومنها ما يتكرر كل سنة، وهي:

يوم عرفة لغير الحاج والمسافر، عشر ذي الحجة، التاسع والعشر من شهر محرم، ستة من شوال، صوم الأشهر الحرم وشعبان والأشهر الحرم هي: ذو القعدة وذو الحجة ومحرم ورجب.

ومنها ما يتكرر كل أسبوع، وهي:

- صيام يوم وإفطار يوم. - الاثنين والخميس.

- صوم يوم لا يجد فيه الشخص ما يأكله.

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ما من عبد يصوم يوماً في سبيل الله إلا باعد الله بذلك اليوم وجهه عن النار سبعين خريفاً).